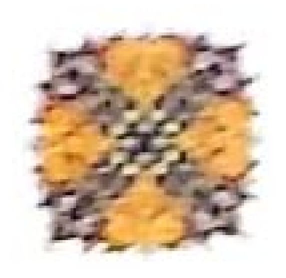
عمل الأبرار

فی اتخاذ السبحة من شعار الأخیار



از رشحاتِ فیضِ قلم

قدوة العارفین العالم النبیل فقید المثیل الشیخ الاستاذ المفتی

سیّد احمد علی شاہ سیفی ترمذی



ناشر

جامعہ امامِ ربّانی مجدّدِ الفِ ثانی

بالمقابل شیل پٹرول پمپ مجید کالونی، اورنگی ٹاؤن کراچی

یا اللہ جل جلالہ

یارسول اللہ ﷺ

عمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخيار

المؤلف

الفقیر السید احمد علی شاہ الترمذی الحنفی الماتریدی السیفی

الناشر

جامعه امام ربّانی مجدد الف ثانی رحمۃ اللہ علیہ، فقیر کالونی، اورنگی ٹائون، کراچی

الکتاب: عمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخيار

المؤلف: الفقیر السید احمد علی شاہ الترمذی الحنفی الماتریدی السیفی

الناشر: جامعه امام ربّانی مجدّد الف ثانی رحمۃ اللہ علیہ، فقیر کالونی اورنگی ٹاؤن ۱۰ نمبر، کراچی

التاریخ: شعبان المعظم ۱۴۳۸ھ بمطابق مئی ۲۰۱۷ء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى اعلمنا بشبهات الوهابيين الذين يأوّلون آيات القرآن المبين تاويلًا مخالفًا عن تاويل المفسرين والصلوٰة والسلام علٰى رسوله الذى هو خاتم النبيين والمرسلين وعلٰى آلهٖ واصحابهٖ الذين هم أئمة المفسرين والمجتهدين فيقول المفتقر الى الله الغنىّ السيّد احمد على شاه الحنفى الماتريدى النقشبندى المجددى السّيفى السواتى انّه لمّا سمعت بالحرم المدنى والمسجد النبوى ﷺ من الوهابى الغبىّ الغوى والشقى الذى لامذاق له من علوم الدين انّ السُّبحة بدعة فرددت قوله ببعض الاحاديث المباركة ، فاردت تصنيف رسالة مشتملة علٰى احقاق الحق وابطال الباطل ورتبتها بمقدمة وبستة فصول ومقصد وخاتمة وسميتها ”بعمل الأبرار فى اتخاذ السبحة من شعار الأخيار“ بتوفيقه تعالٰى۔

(اما المقدمة)

”ففى ضبط السّبحة وتعريفها وفوائدها“۔

(اما الضبط والتعريف فهذان)

(۱) انّ السُّبحة بضم السين وسكون الباء خرزات معروفة منظومة يسبح بها اھ (نزهة الفكر فى سبحة الفكر، تهذيب الاسماء للنووى ثم سيف المقلدين ص: ۲۶۵، والصحاح، والمغرب البحر، الحلية، الخزائن، الازهرى ثم رد المحتار مكروه الصلوٰة ص: ۴۳۷ جلد اوّل)

(۲) والمشهور اطلاق السبحة على النافلة لانه يسبح فيها اھ (مغرب ثم

الشامى: ج: ۱ ص: ۴۳۷ مكروه الصلوٰة)

(۳) والمسبحة بكسر الميم آلة التسبيح اھ (بحر ثم الدر المختار والشامى: ج: ۱ ص: ۴۳۷ مكروه الصلوٰة)

(۴) وقال الازهرى كلمة مولدة من التسبيح وجمعها سُبح مثل غرفة وغرف اھ (بحر ثم الشامى: ج: ۱ ص: ۴۳۷ مكروه الصلوٰة)

(۵) ولفظ تسبيح در عرف بلاد ما آنرا گويند كه در عربى بنام سبحة موسوم است اھ (سيف المقلدين: ص: ۳۶۵)

(۶) السبحة فى اللغة: قال الامام محى الدين النووى عليه الرحمة فى ،،تهذيب الأسماء واللغات،،: (سبحة بضم السين وإسكان الباء الموحدة، خرزات منظومة يسبح بها معروفة يعتادها أهل الخير مأخوذة من التسبيح ۔ والمسبحة: بضم الميم وفتح السين وكسر الباء المشددة، الإصبع السبابة وهى التى تلى الإبهام)

وفى ،،المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير،، للشهاب الفيومى: التسبيح: التقديس والتنزيه ويكون بمعنى الذكر والصلاة فريضة كانت أو نافلة، ويسبح على راحلته أى يصلى النافلة عليها، وصلى سبحة الضحى أى صلاة الضحى ومنه۔ فَلَوْلَآ اَنَّهٗ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِيْنَ ﴿۱۴۳ الصافات﴾ أى من المصلين، والسبحة خزرات معروفة منظومة، قال الفارابى وتبعه الجوهرى: كلمة مولدة وجمعها سبح مثل غرفة وغرف۔ (نقل شارح القاموس عن شيخه أنها ليست من اللغة فى شيئ ولا تعرفها العرب، وانما حدثت فى

صدر الاول إعانة على الذكر وتذكيراً أو تنشيطاً)

وفى القاموس: السبحة خزرات للتسبيح تعد، والدعاء، وصلاة التطوع۔

وفى شمس العلوم (للامام ابى الحسن نشوان بن سعيدبن فشوان اليمنى الحميرى الفقيه اللغوى المحقق المؤرخ الشاعر المتوفى سنة (٥٧٣ھ) باليمن): السبحة: الصلاة، يقال قضيت سبحتي۔ والسبحة الخزرات التى يسبح بها وجمعها سُبَح۔ (نزهة الفكر ص ٩-٨)

الفصل الاول فى اسامى السبحة غير السبحة

ذكر السيوطى ان بعض السلف كان يسميها بالمذكر وكان بعدهم يسميها حبل الوصل وبعضهم رابطة القلوب انتهى۔ وقال اليافعى فى الارشاد والتطريز، السبحة على ثلٰثة اقسام۔

(١) مسبحة: بالسين المهملة وهى التى يسبح بها۔

(٢) ومشبحة: بالشين المعجمة وهى البطالة۔

(٣) ومذبحة: وهى التى يديرها صاحبها وهو يغتاب الناس ويؤذيهم وفى ذالك اقول۔

وكم من مُسبِحات عُلِقَت فى		طوق مُذْبِحَاتٌ لِلرِّقَاب
لقِذ فى غيبة عَمَت وطَمَت		مُصِيبَات بها كم من مُصاب
بِمِقْراضٍ من النيران قَرَض		لِسَاناً ذات قرضٍ واغتياب

قلت وفى بلادنا يقال لها التسبيح اطلاقا لاسم ذى الآلة على الآلة۔

الفصل الثانى فى مشروعية اتخاذ السبحة:

١-عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ» :رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ۔ (رواه الترمذى رقم ٣٤١١ و٣٤٨٦ وابوداؤد رقم ١٥٠٢ والنسائى رقم ٧٩/٣ والحاكم ٥٤٧/١ والبيهقى ٢٥٣/٢ وأحمد ١٦٠/٢ وابن حبان ٨٤٣ والبغوى ١٢٦٨)

وأمر رسول الله ﷺ النساء بالعقد بأصابعهن فقال: عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ۔

(أخرجه ابوداؤد ١٥٠١ والترمذى ٣٥٨٣ وأحمد ٣٧٠/٦ والطبرانى فى الكبير، ١٨١، ٧/٢٥ وابن أبى شيبة فى المصنف ٢٨٩/١٠ وصححه الذهبى فى ، ، المختصر، وحسنه الحافظ ابن حجر فى، أمالى الأذكار، والنووى فى، الاذكار)

٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ :حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ قَالَ :حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ قَالَ :حَدَّثَنِي كِنَانَةُ مَوْلَى صَفِيَّةَ قَالَ :سَمِعْتُ صَفِيَّةَ، تَقُولُ :دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهَا، قَالَ :لَقَدْ سَبَّحْتِ بِهَذِهِ، أَلَا أُعَلِّمُكِ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتِ؟ فَقُلْتُ :بَلَى عَلِّمْنِي. فَقَالَ :"قُولِي :سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ" (رواه الترمذى رقم ٣٥٥٤)

٣-وأخرج الامام احمد فى الزهد عن يونس بن عبيد عن أمه قالت: رأيت اباصفية رجل من اصحاب النبى ﷺ وكان جارنا قالت فكان يسبح بالحصى۔

٤-وأخرج أحمد فى الزهد: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :كَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ نَوًى مِنْ نَوَى الْعَجْوَةِ حُسِبَتْ عَشْرًا أَوْ نَحْوَهَا فِي كِيسٍ وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَقْعَى عَلَى فِرَاشِهِ، فَأَخَذَ الْكِيسَ فَأَخْرَجَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ فَإِذَا نَفَدْنَ أَعَادَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، كُلُّ ذَلِكَ يُسَبِّحُ بِهِنَّ قَالَ :حَتَّى تَأْتِيَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ فَتَقُولَ :يَا أَبَا

الدَّرْدَاءِ إِنَّ غَدَاءَكَ قَدْ حَضَرَ فَرُبَّمَا قَالَ :ارْفَعُوهُ فَإِنِّي صَائِمٌ"۔

٥-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثنا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ، ثنا هَاشِمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ كِنَانَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهِنَّ، فَقَالَ :يَا بِنْتَ حُيَيٍّ مَا هَذَا؟ قُلْتُ :أُسَبِّحُ بِهِنَّ، قَالَ: قَدْ سَبَّحْتُ مُنْذُ قُمْتُ عَلَى رَأْسِكِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا قُلْتُ : عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُولِي سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ .هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا(هذا حديث صحيح الاسنادولم يخرجاه۔قال الذهبی صحیح۔ المستدرک علی الصحیحین: ۱/۵۴۷)

٦-حَدَّثَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنْبَأَ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ، حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى، أَوْ حَصًى أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا وَأَفْضَلُ؟ قُولِي :سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ تُسَبِّحُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ(قال الذهبی صحیح المستدرک علی الصحیحین ۱/۵۴۸)

٧-حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ، مِنَ الظَّفَارِ قَالَ :نَزَلْتُ

عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى فَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَى جَارِيَةٍ سَوْدَاءَ فَجَمَعَتْهُ ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ۔(مصنف ابن ابی شیبه ۵/۲۱۷/۷۷۴۳)

وقد قال رسول الله ﷺ فِي حَدِيثِ الْبَابِ بِأَنَّ الْأَنَامِلَ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، يَعْنِي أَنَّهُنَّ يَشْهَدْنَ بِذَلِكَ فَكَانَ عَقْدُهُنَّ بِالتَّسْبِيحِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ أَوْلَى مِنَ السُّبْحَةِ وَالْحَصَى۔

وَالْحَدِيثَانِ الْآخَرَانِ يَدُلَّانِ عَلَى جَوَازِ عَدِّ التَّسْبِيحِ بِالنَّوَى وَالْحَصَى وَكَذَا بِالسُّبْحَةِ لِعَدَمِ الْفَارِقِ لِتَقْرِيرِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِلْمَرْأَتَيْنِ عَلَى ذَلِكَ. وَعَدَمُ إِنْكَارِهِ وَالْإِرْشَادُ إِلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ لَا يُنَافِي الْجَوَازَ. قَدْ وَرَدَتْ بِذَلِكَ آثَارٌ فَفِي جُزْءِ هِلَالٍ الْحَفَّارِ مِنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي صَفِيَّةَ مَوْلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ كَانَ يُوضَعُ لَهُ نِطْعٌ وَيُجَاءُ بِزِنْبِيلٍ فِيهِ حَصًى فَيُسَبِّحُ بِهِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ثُمَّ يَرْفَعُ فَإِذَا صَلَّى أُتِيَ بِهِ فَيُسَبِّحُ حَتَّى يُمْسِيَ

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ قَالَ :حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ :رَأَيْتُ أَبَا صَفِيَّةَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَكَانَ خَازِنًا قَالَتْ :فَكَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ :أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ امْرَأَةٍ خَدَمَتْهُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُسَبِّحُ بِخَيْطٍ مَعْقُودٍ فِيهِ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِ الزُّهْدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ فِيهِ أَلْفُ عُقْدَةٍ فَلَا يَنَامُ حَتَّى يُسَبِّحَ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :كَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ نَوًى مِنْ الْعَجْوَةِ فِي كِيسٍ فَكَانَ إذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَخْرَجَهَا وَاحِدَةً وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ حَتَّى يُنْفِدَهُنَّ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمَجْمُوعِ.

وَأَخْرَجَ الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ مِنْ طَرِيقِ زَيْنَبَ بِنْتِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ بِنْتِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهَا عَنْ جَدِّهَا عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا نِعْمَ الْمُذَكِّرُ السُّبْحَةُ

وَقَدْ سَاقَ السُّيُوطِيّ آثَارًا فِي الْجُزْءِ الَّذِي سَمَّاهُ " الْمِنْحَةُ فِي السُّبْحَةِ " وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ كِتَابِهِ الْمَجْمُوعِ فِي الْفَتَاوَى وَقَالَ فِي آخِرِهِ :وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ السَّلَفِ وَلَا مِنْ الْخَلَفِ الْمَنْعُ مِنْ جَوَازِ عَدِّ الذِّكْرِ بِالسُّبْحَةِ بَلْ كَانَ أَكْثَرُهُمْ يَعُدُّونَهُ بِهَا وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ مَكْرُوهًا انْتَهَى.

وَفِي الْحَدِيثَيْنِ الْآخَرَيْنِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ وَهِيَ أَنَّ الذِّكْرَ يَتَضَاعَفُ وَيَتَعَدَّدُ بِعَدَدِ مَا أَحَالَ الذَّاكِرُ عَلَى عَدَدِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَكَرَّرْ الذِّكْرُ فِي نَفْسِهِ فَيَحْصُلُ مَثَلًا عَلَى مُقْتَضَى هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ لِمَنْ قَالَ مَرَّةً وَاحِدَةً سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ التَّسْبِيحِ مَا لَا يَحْصُلُ لِمَنْ كَرَّرَ التَّسْبِيحَ لَيَالِيَ وَأَيَّامًا بِدُونِ الْإِحَالَةِ عَلَى عَدَدٍ وَهَذَا مِمَّا يُشْكِلُ عَلَى الْقَائِلِينَ أَنَّ الثَّوَابَ عَلَى قَدْرِ الْمَشَقَّةِ الْمُنْكِرِينَ لِلتَّفْضِيلِ الثَّابِتِ بِصَرَائِحِ الْأَدِلَّةِ.

وَقَدْ أَجَابُوا عَنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ وَمَا شَابَهَهُمَا مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

-:مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ عَزَّى مُصَابًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ بِأَجْوِبَةٍ مُتَعَسِّفَةٍ مُتَكَلِّفَةٍ.(نيل الاوطار ٢/٣٦٦)

2311-وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى أَوْ حَصًى، تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ :"أَلَا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ " (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ :هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

2311- (وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى امْرَأَةٍ) أَيْ :مَحْرَمٍ لَهُ، أَوْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْحِجَابِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الدُّخُولِ الرُّؤْيَةُ، وَلَا مِنْ وُجُودِ الرُّؤْيَةِ حُصُولُ الشَّهْوَةِ (وَبَيْنَ يَدَيْهَا) :الْوَاوُ لِلْحَالِ (نَوًى): جَمْعُ نَوَاةٍ وَهِيَ عَظْمُ التَّمْرِ (أَوْ حَصًى) :شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي (تُسَبِّحُ) أَيِ :الْمَرْأَةُ (بِهِ) أَيْ :بِمَا ذُكِرَ مِنَ النَّوَى أَوِ الْحَصَى، وَهَذَا أَصْلٌ صَحِيحٌ لِتَجْوِيزِ السُّبْحَةِ بِتَقْرِيرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ فِي مَعْنَاهَا، إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْمَنْظُومَةِ وَالْمَنْثُورَةِ فِيمَا يُعَدُّ بِهِ، وَلَا يُعْتَدُّ بِقَوْلِ مَنْ عَدَّهَا بِدْعَةً، وَقَدْ قَالَ الْمَشَايِخُ :إِنَّهَا سَوْطُ الشَّيْطَانِ، وَرُوِيَ أَنَّهُ رُئِيَ مَعَ الْجُنَيْدِ سُبْحَةٌ فِي يَدِهِ حَالَ انْتِهَائِهِ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ :شَيْءٌ وَصَلْنَا بِهِ إِلَى اللَّهِ كَيْفَ نَتْرُكُهُ؟ (مرقاة ص ١١٤ ج ٥)

١٠ -حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، ح وحَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ، ح وحَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ طُفَاوَةَ قَالَ :تَثَوَّيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ فَلَمْ أَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ تَشْمِيرًا، وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ يَوْمًا، وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ، وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى، وَأَسْفَلَ مِنْهُ جَارِيَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ وَهُوَ يُسَبِّحُ بِهَا، حَتَّى إِذَا أَنْفَدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا، فَجَمَعَتْهُ فَأَعَادَتْهُ فِي الْكِيسِ، فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ :أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ۔ الخ

(رواہ ابو داود رقم ۲۱۷۴)

قال السیوطی علیہ الرحمۃ فی،، مرقاۃ الصعود الی سنن ابی داود،، معنی تثویت: تضیفت ونزلت عندہ ضیفاً۔ (نزھۃ الفکر ص ۱۲)

وکذلک أخرج ابن ابی شیبۃ عن ابی سعید الخدری رضی اللہ عنہ، انہ کان یسبح بالحصی وکذلک صح انہ کان لأبی ہریرۃ رضی اللہ عنہ أیضاً خیط فیہ ألفاعقدۃ فلاینام حتی یسبح بہ۔

وأخرج ابن ابی شیبۃ فی المصنف عن مولاۃ لسعد أن سعدا رضی اللہ عنہ کان یسبح بالحصی أوالنوی۔

واخرج ابن سعد أن سعدبن ابی وقاص رضی اللہ عنہ کان یسبح بالحصی۔

واخرج ایضاعن ابی ہریرۃ رضی اللہ عنہ انہ کان یسبح بالنوی المجزع:،، أی مافیہ سوادوبیاض،،

واخرج ایضاعن فاطمۃ بنت الحسین بن علی بن ابی طالب رضی اللہ عنہا انہا کانت تسبح بخیط معقود فیہا۔

وورد فی الأثر: نعم المذکر السبحۃ۔ (الموسوعۃ الیوسفیۃ فی بیان أدلۃ الصوفیۃ ص ۲۴۳

الفصل الثالث فی بعض اقوال اھل العلم فی مشروعیۃ اتخاذ السبحۃ:

ورد فی حدیث مسلسل ان الحسن البصری رضی اللہ عنہ کان یستعمل السبحۃ وکان ھو فی عصر الصحابۃ۔

وقال عمر المکی علیہ الرحمۃ رأیت استاذی ،،الحسن البصری رضی اللہ عنہ وفی یدہ سبحۃ،، فقلت لہ: یااستاذ، مع عظم شأنک وحسن عبادتک أنت الی الآن مع السبحۃ؟ فقال لی: ھذاشیٔ کنااستعملناہ فی البدایات ماکنانترکہ فی النہایات، انی احب أن اذکر اللہ بقلبی ویدی ولسانی۔

وقال محمد الأمیر علیہ الرحمۃ فی رسالتہ: قال الشیخ ابو العباس الرواد: تبیین من قول الحسن أن السبحۃ کانت موجودۃ فی زمن الصحابۃ لأن بدایتہ فی زمنہم۔ (نزھۃ الفکر فی سبحۃ الذکر للامام اللکنوی علیہ الرحمۃ (ص ۱۶-۱۸-۳۶)

وفی (الزواجرعن اقتراف الکبائر) لابن حجر المکی الهیتمی الشافعی علیہ الرحمۃ: يَحِلُّ نَحْوُ الْجُلُوسِ عَلَى الْحَرِيرِ بِحَائِلٍ وَلَوْ رَقِيقًا وَمُهَلْهَلًا بِخِلَافِ الْمُخَرَّقِ، وَمِنْ اسْتِعْمَالِهِ الْمُحَرَّمِ التَّدَثُّرُ بِهِ وَاتِّخَاذُهُ سِتْرًا، وَيَحِلُّ التَّسْجِيفُ بِهِ بِقَدْرِ الْعَادَةِ، وَجَعْلُ الطِّرَازِ مِنْهُ عَلَى الْكُمِّ إذَا كَانَ بِقَدْرِ أَرْبَعِ أَصَابِعَ، وَخَيْطِ السُّبْحَةِ، وَعَلَمِ الرُّمْحِ، وَكِيسِ الْمُصْحَفِ۔

وقال ابن علان علیہ الرحمۃ وقد أفردت السبحۃ بجزء لطیف سمیتہ (ایقاد المصابیح فی اتخاذ المسابیح) واوردت فیہ مایتعلق بہامن الاخبار والآثار، والاختلاف فی

تفاصيل الاشتغال بهاأوبعقدالأصابع في الاذكار،وحاصل ذلك أن استعمالهافي أعدادالأذكارالكثيرةالتي يلهي الاشتغال بهاعن التوجه للذكرأفضل من العقدبالأنامل ونحوه...،الى آخر كلامه،وقال عندقوله ﷺ (وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ)بعدكلام:،،ولهذااتخذأهل العبادةوغيرهم السبحة۔،،(من الفتوحات الربانيةعلى الاذكارالنووية للعلامة محمدبن علان الصديقي المتوفى(۱۰۵۷ھ)(ج ا ص ۲۵۱-۲۵۲))

وفي شرح المشكاة لابن حجرعليه الرحمة:ويستفادمن الامرالمذكورفي الحديث ندب اتخاذالسبحةوزعم أنهابدعةغيرصحيح....

وقال ابن الجوزي عليه الرحمة:ان السبحة مستحبة ،لمافي حديث صفية رضي الله عنهاانهاكانت تسبح بنوى أوحصى وقدأقرهاﷺ على فعلهاوالسبحة في معناها،اذلايختلف الغرض عن كونهامنظومةأومنثورة۔

وقال عكرمة رضي الله عنه:قداتخذالسبحة سادات يشاراليهم ويؤخذعنهم ويعتمدعليهم كأبي هريرةرضي الله عنه كان له خيط فيه ألفاعقدةفكان لاينام حتى يسبح به‌ثنتي عشرةالف تسبحة۔

وفي الدرالمختار(في مذهب الحنفية)لابأس باتخاذالسبحة لغيررياء كمابسطه‌في البحر۔

وقال الامام السيوطي عليه الرحمة :وقداخذ السبحة سادات يشاراليهم ويؤخذعنهم ويعتمدعليهم فلولم يكن في اتخاذهاغيرموافقة هؤلاء السادة ،والدخول في مسلكهم لكفى۔

وذكرالقاضي أبوالعباس احمدبن خلكان في وفيات الأعيان أنه رؤي في يدابي القاسم الجنيدبن محمدبوماسبحة فقيل له:انت مع شرفك تأخذبيدك سبحة ؟قال:طريق وصلت به الى ربي لاأفارقه۔(الحاوى (ج۲/ص ۴۰-۳۷)

وقدقال العلامة ابن عابدين عليه الرحمة في حاشيته المشهورة:"لابأس باتخاذالسبحة ودليل الجوازماارواه ابوداودوالترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسنادعن سعيدبن ابي وقاص انه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة ،وبين يديهانوى أوحصى تسبح به،فقال:أخبرك بماهوأيسرعليك من هذاأوأفضل ،فقال :سبحان الله عددماخلق في السماءوسبحان الله عددماخلق في الارض وسبحان الله عددمابين ذلك"۔(اخرجه بلفظ (سبحان الله عددماهوخالق)في المرة الثالثة ابوداودوالترمذي والطبراني في الدعاء والبغوي وابن حبان والحاكم وصححه ووافقه الذهبي،وحسنه الحافظ ابن حجرفي"أمالي الأذكار"۔)

فلم ينههاعن ذلك وانماارشدهاالى ماهوايسروافضل،ولوكان مكروهالبيّن ذلك۔ولاتزيدالسبحة على مضمون هذاالحديث اِلابضم النوى في خيط،ومثل ذلك لايظهرتأثيرالمنع فلاجرم انه نقل اتخاذهاوالعمل بهاعن جماعةمن الصوفيةالأخياروغيرهم،،(من حاشيةابن عابدين/ج ا ص ۴۵۷)

وقال علي القاري عليه الرحمة في المرقاة في شرح سعدالمذكور:هٰذا الحديث اصل صحيح لتجويز السبحةلتقريره عليه السلام تلك المراةاذلافرق بين المنظومة والمنثورةأه۔(مرقات القاري فصل نمبر ۱)

وایضاًقال الشیخ الاما م العلامة ابن حجر الھیتمی علیہ الرحمۃ فی فتح الالہ فی شرح المشکوٰ ة وفیه دلیل علی جوازعدالتسبیح بالنوی والحصیٰ قیل :وکذابالمسبحة لعدم الفارق بین المنظومة والمنثورة وهذا لتقریره صلی اللہ علیہ والہ وسلم المرءةعلی ذلک وعدم انکاره والارشادالی ماهو افضل لاینافی الجواز۔

(فتح الالہ فی شرح المشکوٰۃ ج۸ص ۱۵ دارالکتب العلمیة)

وقال ابراهیم بن محمدبن محمدالشهیربابن امیرحاج الحلبی فی ”حلبة المجلیٰ شرح منیة المصلیٰ“بعد ماذکرحدیث سعدویسیرة :هذه الاحادیث مماتشهدبجوازاتخاذالسبحة المعروفة لاحصاء عددالتسبیح وغیره من الاذکارمن غیر ان یتوقف علی ورودشئ خاص فیهابعینه :اجل حدیث سعدکالنص فی ذلک ’اذلاتزیدالسبحة علی مضمونه الابضم النویٰ ونحوه فی خیط ‘ومثل ذلک لایظهرتأثیره فی المنع ”فلاجرم ان نقل اتخاذها والعمل بهاعن جماعةمن السادات الاخیار“انتهیٰ۔

وفی البحرالرائق ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ وَنَحْوُهُ مِمَّا يَشْهَدُ بِأَنَّهُ لَا بَأْسَ بِاتِّخَاذِ السُّبْحَةِ الْمَعْرُوفَةِ لِإِحْصَاءِ عَدَدِ الْأَذْكَارِ إذْ لَا تَزِيدُ السُّبْحَةُ عَلَى مَضْمُونِ هَذَا الْحَدِيثِ إلَّا بِضَمِّ النَّوَى وَنَحْوِهِ فِي خَيْطٍ وَمِثْلُ هَذَا لَا يَظْهَرُ تَأْثِيرُهُ فِي الْمَنْعِ فَلَا جَرَمَ إنْ نُقِلَ اتِّخَاذُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ الصُّوفِيَّةِ الْأَخْيَارِ وَغَيْرِهِمْ اللَّهُمَّ إلَّا إذَا تَرَتَّبَ عَلَيْهَا رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ فَلَا كَلَامَ لَنَا فِيهِ۔

(البحرالرائق شرح کنزالدقائق ج ۲ ص ۳۱)

وفی الدرالمختار لَا بَأْسَ بِاتِّخَاذِ الْمِسْبَحَةِ لِغَيْرِ رِيَاءٍ۔

(ردالمحتارعلی الدرالمختارج ۱ ص ۶۵۰)

وفی المرقاة فی شرح یسیرة فیه جوازعدد الاذکاربسبحة الابراروقدکان لابی هریرةخیط فیه عقد کثیرةیسبح بهاوزَعْمُ انهابدعةغیرصحیح :لوجوداصلها فی السنة(ولقوله صلی اللہ علیہ والہ وسلم اصحابی کاالنجوم بایهم اقتدیتم اهتدیتم)

(مرقاةالمفاتیح شرح مشکاةالمصابیح ج۵ ص۲۲۷)

وفی الارشاد والتطریز فی فضل ذکراللہ وتلاوت کتابه العزیز:للقطب الیافعی:رأی بعضهم فی یدالجنیدسبحة‘فقال له:أنت مع شرفک تأخذبیدک سبحة؟فقال:طریق وصلت به الیٰ ربی فلاافارقه‘

(الارشادوالتطریزفی فضل ذکراللہ وتلاوت کتابه العزیزص ۲۱۰-۲۱۱)

وفی الارشاد والتطریز:قلت ولم یزل الاکابرمن الشیوخ السالکین اُولی التحقیق والاخیارمن المریدین والناسکین اُولی التوفیق یستحسنون اتخاذ السبحة وقد رأیت فی المنامات سبحتین عندالنبی صلی اللہ علیہ والہ وسلم بعدمارأیت کانی فی جماعةمن الصالحین والاخیاروفیهم شیخنا ابوعبداللہ محمدبن احمدالذهیبی وشیخنا وسیدنا الشیخ مسعود الجاوی :اذاقبل النبی صلی اللہ علیہ والہ وسلم کانه البدر الطالع وهو یحمل فی ردائه شیئا(قاصداذلک الجمع فاعطاه)فاذابه شئی اخضرمن ثمارالفواکهة فقلت یارسول اللہ صلی اللہ علیہ والہ وسلم نصیبی فاشارالی ان امشی بعده فمشیت بعده فدخل بیتاثم صعد غرفة فصاعدت بعده واذافی زاویة الغرفة من تلک الفاکهة المذکورة فغرف لی منهابکفیه الکریمتین مرتین ورأیت فی الغرفة السبحتین المذکورتین .....وذکربعض النساء الخیرات انهارأ ت النبی صلی اللہ علیہ والہ وسلم فاطالت معه الکلام ثم قالت ماشتهی افارقک یارسول اللہ صلی اللہ علیہ والہ وسلم فاخذ صلی اللہ علیہ والہ وسلم ترابا ابیض من جدار القبلة ووضع فی کفه الیسریٰ ثم بحث

فى الارض بكفه اليمنى مرة فنبى ماء فغرف منه غرفة بكفه اليمنىٰ وعجن بهاالتراب الذى فى كفه اليسرىٰ فاخذالسبحة التى كانت معهاولطخهابذلک الطين ثم وضع السبحة على جسمه المبارک الكريم اخذطرفيهاعلى صدره والطرف الآخرعلى وجهه ،ليطبع بهامن بركته صلى الله عليه وآله وسلم،ثم اعطاهاإياها،وقال:إن أردت أن لاتفارقينى فلاتفارقى هذه السبحة ،ثم استيقظت وأثرالطِّين فى السبحة۔

وأخبرنى بعض الأخيار،وهوزوج تلک المرأة:أن أثرالطين المذكورباق فى السبحة۔قلت :والظاهرأنه صلى الله عليه وآله وسلم أرادبملازمة السبحة ملازمة التسبيح بها'انتهى۔قلت:فيهامن احسن الحجج على جواز اتخاذالسبحةوتحسينه، لان من رأى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى المنام فقد رأى الحق فان الشيطٰن لا يتمثل به على ما اخرجه ثقاة الاعلام فمن رأى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فاى المنام يستحسن شيء لم يدل الدليل الصحيح على كونه قبيحا فهو حسن ومارأه النبى صلى الله عليه وآله وسلم حسنا فهو عند الله حسن۔

وقال بعض العلماء :عقدالتسبيح بالأنامل أفضل من السبحة ولكن يقال :ان المسبح ان أمن الغلط كان عقده بالانامل افضل وإلافالسبحةأولى۔

قال الامام السيوطى رحمه الله تعالى فى "المنحة فى السبحة" :"ولم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذكر بالسبحة، بل كان أكثرهم يعدونه بها، ولا يرون ذلک مكروها۔"

وقال الامام العلامة العارف بالله سيد أبو عبد الله الساحلى رضى الله عنه،

المتوفى سنة ۷۵۴ھ :أهل الأوراد الكثيرة والأذكار المتصلة لا يمكنهم العد بالأصابع خشية الغلط واستيلاء الشغل عليهم بالأصابع، بل لا بد لهم من السبحة۔"

(نقل عن :تحفةأهل الفتوحات والأذواق فى اتخاذ السبحة وجعلها فى الأعناق، للامام العارف بالله فتح الله البنانى (ص ۲۰))

وقال العلامة ابن تيمية فى "مجموع فتاويه"(۲۲/۵۰۶) : "وعد التسبيح بالأصابع سنة۔۔وأما عده بالنوى والحصى ونحو ذلک فحسن، وكان من الصحابة من يفعل ذلک، وقد رأى النبى صلى الله عليه وآله وسلم أم المؤمنين تسبح بالحصى، وأقرها على ذلک، وروى أن أبا هريرة كان يسبح به۔ وأما التسبيح بما يجعل فى نظام من الخرز ونحوه، فقال فيه هو حسن غير مكروه۔"

وقال العلامة محمد بن على الشوكانى فى "نيل الاوطار"(359/2) :"والحديثان الآخران۔يقصد :حديث سعد وصفية رضى الله عنهما۔يدلان على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى، وكذا بالسبحة، لعدم الفارق، لتقريره صلى الله عليه وآله وسلم للمرأتين على ذلک وعدم انكاره، والارشاد الى ما هو أفضل لا ينافى الجواز۔"

ونقله عنه العلامة المباركفورى فى "تحفة الأحوذى" مقرا له۔

(322/9)

وقال العلامة على القارى الحنفى رحمه الله تعالىٰ فى "مرقاة المفاتيح" (۲۲۱/۵) عند حديث صفية رضى الله عنها :"هذا الحديث أصل صحيح

لتجويز السبحة بتقريره ﷺ، فانه فی معناه، اذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيمايعدبه، ولايعتدبقول من عدها بدعة۔"

وكذا نقله عنه أيضا العلامة المباركفورى رحمه الله فی "تحفة الأحوذی" (ج۹ ص۳۸۰)، والعلامة الطيب آبادی فی "عون المعبود شرح سنن أبی داؤد" (ج۴ ص۲۷۵)، وأقرّاه۔

وكذا عند حديث يسيرة (مرقاة المفاتيح ج۵ ص۲۲۷): "وفيه جواز عدالأذكار، ومأخذسبحةالأبرار۔"

وقال العلامة المناوی فی "فيض القدير" (ج۴ ص۳۵۵) عند حديث يسيرة بنت ياسر رضی الله عنهما: "وهذا أصل فی ندب السبحة المعروفة، وكان ذلک معروفا بين الصحابة۔"

وقد ذكروا فی ترجمة الامام الكبير شيخ أهل الجرح والتعديل وسيد الحفاظ الام يحيى بن سعيد القطان أنه كان له سبحة يسبح بها، كما فی "تذكرة الحفاظ" (ج۱ ص۲۹۹) للذهبی، نقلا عن يحيى بن معين رحمه الله تعالىٰ۔

وفی "فتاوی" (ص۴۰۰) ابن الصلاح رحمه الله: "مسألة: هل يجوز للانسان أن يسبح بسبحة خيطها حرير والخيط ثخين؟ أجاب رضی الله عنه: لا يحرم ماذكره فی السبحة المذكورة، والأولى ابداله بخيط آخر۔۔ والله أعلم۔"

الفصل الرابع فی دفع الشبهة الواردة الباعثة على قبح اتخاذ السبحة:

فمنها: أنه لم يكن فی العهد النبوی، فيكون بدعة، وكل بدعة ضلالة۔

وجوابه: ان البدعة التی حكم عليها بالضلالة انما هی البدعة الشرعية،

وهی: مالم يوجد فی القرون الثلاثة، ولم يدل عليه دليل من الأدلة الأربعة، كما حققه العلماء فی كتبهم "على أن الاكثار فی التعبد ليس ببدعة" واتخاذ السبحة وعدالاذكار بذلک، ليس كذلک۔

اما اولا: فلدلالة أحاديث مطلق العد على جوازه۔

وأما ثانيا: فلوجوده عن أبی هريرة وغيره۔

وأما ثالثا: فلاتخاذ الحسن البصری وفی عهد الصحابة به۔

وأما رابعا: فلتحسين النبی ﷺ اتخاذه، على أحد الاحتمالين فی "نعم المذكر السبحة"۔

وأما خامسا: فلوجود تجويز ذلک من النبی ﷺ فی المنام، حسب ما رآه الأعلام۔

وأما سادسا: أنه ليس كل مالم يفعله النبی ﷺ بنفسه فهو ليس بحسن، فان مارغب فيه أو قرر عليه أو على نظير له وجد بين يديه أيضاً حسن۔ وهنا قرر ﷺ النظير وهو التسبيح بالحصى ۔ والدليل على ذلک عقده ﷺ بالانامل وأمره النسوة أن يعقدن بها كما فی بداية الأدلة فی أول الباب۔

وبوجه آخر: لا شبهة فی وجودها فی عهد الصحابة والتابعين من غير نكير منهم على المتخذين وما وجد فی عهد الصحابة على هذا الطريق، فليس ببدعة على التحقيق، لحديث: "أصحابی كالنجوم، بأيهم اقتديتم: اهتديتم" وغير ذلک من الأخبار۔

وبوجه آخر: لا ريب فی أن السبحة اتخذها جماعة من التابعين

وأتباعهم، ومن بعدهم من جماعات الفقهاء والمحدثين والمتصوفة الناسكين، واستحسنوها ولا زموها، ولم يرو عن واحد منهم أنهم استقبحوها، وما كان كذلک فليس بضلالة، بل هو حسن لا محالة، لقول ابن مسعود :ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن" أخرجه أحمد، والبزار، والطيالسی، الطبرانی، وأبونعيم، وغيرهم، بل نسبه محمد فی "الموطأ" الی النبی صلی الله علیه وآلہ وسلم۔

(المسند ج ١ : ٣٧٩، البحر الزخار ج٥ ص ٢١٢، مسند الطيالسی ص ٣٣، المعجم الكبير ج ٩ ص ١١٢، والاوسط ج ٤ ص ٥٨، معرفة الصحابة لأبی نعيم ج ١ ص ١٩، كالحاكم فی مستدركه ج٣ ص ٨٣)

فان المراد بالمسلمين أی فی الحديث :زبدتهم وعمدتهم وهم العلماء بالكتاب والسنة الأتقياء عن الشبهة والحرام، كذا قال القاری فی "المرقاة شرح المشكاة"۔(ج٣ص ٤٣٣)

ومنها:ان فی اتخاذ السبحة شبهة الرياء،فيجب اجتنابها۔وترک الاخذبها۔

وجوابه:ان اتخاذها اذا كان مفضيا الی الرياء فلاريب فی الامتناع عنها،وكذلک كل تطوع أو شئی اذا افضی الی الرياء وجب الامتناع،ولا كلام فيها،وانما الكلام إذا خلاعن هذه الشبهة،لاسيما إذا اقترن به التشبه بالأجلة۔

ومنها:أنه لوكان فيه حسن لاتخذه النبی صلی الله علیه وآلہ وسلم وهدی أصحابه اليها وإذليس ،فليس۔

وجوابه۔:إنه ليس أن كل مالم يفعله النبی صلی الله علیه وآلہ وسلم بنفسه فهوليس بحسن،فإن مارغب إليه،أو قرّر عليه،أو علی نظيرله وجد بين يديه أيضاً حسن۔

ومنها:إن بعض الفقهاء حكم علی أن مطلق العدّ بدعة ،فمابالک بالعد بالسبحة

،والأمر إذا دار بين الحسن والابتداع ترک حذراً عن شبهة الاختراع۔

وجوابه:إن قول من قال :مطلق العد بدعة ،مردود بنص النبی صلی الله علیه وآلہ وسلم وفعله ،وفعل اصحابه الأجلاء۔والأمر الدائر بين الحسن والابتداع انما يترک إذا تساوی فيه طرفا الحسن والابتداع،ومهما قد ترجح جانب الحسن بالوجوه العديدة فيكون العبرة لها،لاللشبه السخيفة۔

وأما القول بأن السبحة منقولة عن الأديان أو الأوطان الأخری فغير صحيح بعدما قدمنا من نشؤها وتطورها فی الوسط الاسلامی،فان اتفق وجه شبه بين هذا وذاک فليس معناه النقل والتقليد،ولكنه نوع من توارد الخواطر والأفكار علماً بأنه ليس كل نقل أو تقليد حرام....

ولو اتخذ السبحة من نوع جيد بنية تعظيم الذكر والمذكور سبحانه،كان لابأس به ولاحرج عليه،فان اتخذها من نوع غال بنية المفاخرة والشهرة ولفت النظر كانت حراماً،واتخاذ السبحة الكاملة افضل من اتخاذ الثلث قولاً واحداً۔كمايحرم اتخاذ السبحة للهو واللعب والمفاخرة ومجرد اشتغال اليد، لأنها آلة عبادة،كمايحرم العد عليها من غير ذكر لأنه تشبه كاذب وعبث، كما أفتی بذلک الإمام ابن الحاج رضی الله عنه ،وقد افتی الشيخ العدوی علیه الرحمة، بعدم اتخاذ السبح الكبار جداً اللافتة للأنظار ووضعها فی العنق أو نحو ذلک،نقول :لمافی ذلک من طلب الشهرة والرياء،وحب زعم الولاية واستغلال السبح واستغفال العامة،والله الموفق للصواب۔

الفصل الخامس فی حکم عد الآیات والتسبیحات وغیر ذلک فی الصلوٰة:

اعلم ان له صورا:

الاولیٰ:العد باللسان، والثانیة:العد بالقلب، الثالثة :العد بالغمز برأوس الأصابع، الرابعة:العد بالید، والخامسة:العد بالسبحة،ونحو ذلک۔

أما الأولی:فهی مفسدة للصلاة اتفاقاً،صرّح به ابن نجیم فی "البحر الرائق"وشیخ زادة فی "مجمع الانهر شرح ملتقی الأبحر"وغیرهما۔

وأما الثانیة :فهی جائزة غیر مکروهة اتفاقا،صرّح به العینی فی "منحة السلوک شرح تحفة الملوک"وابن نجیم فی "البحر"وغیرهما،وکذا فی "المحیط"و"الخلاصة"أن الحفظ بالقلب لایکره ،وفی "الایضاح"اشارة إلی أنه یکره العد بالقلب ایضاً،لأن فیه شغلاًبالبال،ذکره العینی فی "البنایة شرح الهدایة"۔

وقال الحلبی فی "حلیة المجلی"بعد مانقل عن "غایة البیان":إن الحفظ بالقلب لایکره اتفاقاً:فمااشار الیه فی "الایضاح"أنه یکره العد بالقلب أیضاً،لأن فیه شغل البال والإخلال بالخشوع کماذکره صاحب "المنافع"فیه نظر۔انتهیٰ۔

قلت :وجه النظر ظاهر،فإنه بعد تسلیم أن الاخلال بالخشوع یوجب الکراهة یقال :لابدأن یکون هذاالقدر معفواً،إقامة لحدود الأذکار الواردة فی الصلوات،کصلاة التسبیح وغیرها،فإنه إذالم یعدهابالید ولابالخیط ولم یحفظهابالقلب کیف یؤدیهاعلی حدها؟

وأماالثالثة :فهی أیضاًغیر مکروهة اتفاقاً،نص علیه العینی فی "المنحة "وابن نجیم فی "البحر"وبه صرّح فی "الخلاصة"و"البنایة".وقال قاضی خان:قالوا إن غمز برأوس الأصابع لایکره"

واماالرابعة والخامسة :فصرّحوابکراهیتهماوعدم إباحتهماعند أبی حنیفة رضی اللہ عنہ،وقال أبویوسف علیہ الرحمۃ ومحمد علیہ الرحمۃ:لابأس به :لأن المصلی قدیضطر إلی هذالمراعاة سنة القراءة فی الصلاة،والعمل بماجاءت به السنة فی صلاة التسبیح ونحوها۔

وله:إن هذاعمل لیس من اعمال الصلاة،ولاحاجة إلیه،لمراعاة سنة القراءة،لأنه یمکن أن ینظر فی مایریدأن یقرأقبل الشروع فی الصلاة ،ولواحتاج إلیهاعدهااشارة بقلبه۔

ثم من مشایخنامن قال :لا خلاف فی التطوع :انه لا یکره ، انما الخلاف فی المکتوبة۔

ومنهم من قال :لا خلاف فی المکتوبة :انه یکره، انما الخلاف فی النوافل۔

وقال الفقیه أبو جعفر :وجدت روایة عن أصحابنا :أنه یکره فیهما۔ کذافی "المحیط البرهانی"۔

وفی "النهایة" :"الصحیح أنه لا یباح العدّ أصلا،لأنه لیس فی الکتاب فصل بین الفرض والنفل،وقد یصیر العد عملا کثیراًفیوجب فساد الصلاة،وما ورد فی الأحادیث :من قرأفی الصلاة کذاوکذامرة (قل هو الله احد)،وکذاوکذ

اتسبيحة، فتلك الأحاديث لم يصححها الثقات۔ وأما صلاة التسبيح فقد أوردها الثقات، وهى صلاة مباركة، فيها ثواب عظيم ومنافع كثيرة، فانه يقدر أن يحفظ بالقلب، وان احتاج يعد بالأنامل، حتى لا يصير عملا كثيراً۔ انتهى۔

قلت: الأحاديث التى ذكر أنه لم يصححها الثقات، منها: ما هى موضوعة؛ فلا عبرة بها۔ ومنها: ما هى ضعيفة؛ فتكفى للعمل بها، على ما لا يخفى على من طالع "تنزيه الشريعة فى الأحاديث الموضوعة"، و "تذكرة الموضوعات" لطاهر الفتنى، وغيرها من الكتب المعتبرة۔

ومجرد عدم تصحيح الثقات لها لا يضرها، فان عدم الصحة لا يستلزم بطلانها، وحينئذ فالأولى أن يقال: الأذكار المحدودة الواردة فى الصلاة؛ ان أمكن عدّها بالقلب، كأذكار صلاة التسبيح، يكتفى بذلك۔ وان لم يتيسر ذلك لكثرةٍ، يعدّها بالرأوس، فانه غير مكروه بالنصوص۔ وان اضطر الى العدّ باليد يعمل بقوله، كما نقله صاحب "الحلية" عن قاضيخان۔

وفى "البحر الرائق": يكره عدّ الآيات والتسبيح، وكذا السور؛ لأنه ليس من أعمال الصلاة، وأطلقه، فشمل العدّ فى الفرائض والنوافل جميعا باتفاق أصحابنا فى ظاهر الرواية، وروى عنهما فى غير ظاهر الرواية؛ أن العد باليد لا بأس به۔ كذا فى "العناية" وغيره، لكن فى "الكافى": "وقال: لا بأس"، فجزم به عنهما"۔ انتهىٰ۔ (بحر الرائق، ج ۲ ص ۳۱)

قلت: وكذا ذكره بصيغة الجزم: برهان الدين محمود بن أحمد البخارى فى "المحيط البرهانى"، وذكره عمه الصدر الشهيد حسام الدين عمر

بن عبد العزيز فى "شرح الجامع الصغير" بلفظة "عن"، وكذا ذكره تلميذه صاحب "الهداية"۔ وقال العينى فى "شرحها": ذكره بكلمة "عن" اشارة الى أن خلافهما ليس من ظاهر الرواية، ولذا لم يذكر أبو اليسر خلافهما أصلا۔ وعن أبى يوسف: لا بأس به فى النفل، ومثله عن أبى حنيفة، ذكره فى "التحفة" وفى "التجريد" ذكر قول محمد مع أبى حنيفة"۔ انتهى۔

وفى "الحلية": "لفظ "الذخيرة": قال الفقيه أبو جعفر: وجدت رواية عن أصحابنا: أنه يكره فيهما، وهو فى "الخانية" معزواً الى أبى حنيفة فقط، ونقل فيها عن أبى يوسف وحده: أنه لا بأس به فى المكتوبة والتطوع، ولم يذكر محمدا مع واحد منهما، وقد اختلف فيه؛ فقيل: هو مع أبى حنيفة، وممن ذكره معه القدورى فى "التجريد"، بل ذكر فى "البدائع" أنه ذكره فى "الجامع الصغير" معه ، لكن العبد الضعيف لم يره فيه على ما هو رواية فخر الاسلام۔ وقيل: هو مع أبى يوسف، وهو المذكور فى "شرح الجامع الصغير" لفخر الاسلام، و"قاضيخان"، و "المحيط" لرضى الدين، و"والهدية"، وغيرها، لكن بلفظة "عن"۔ قال شارحو "البداية": وفى ذلك اشارة الى أن خلافهما ليس فى ظاهر الرواية، ومن ثم لم ينص صدر الاسلام ولا شمس الأئمة السرخسى خلافهما۔ قلت: لكنه رواه فى "الهادى" للقدسى بصيغة جزم"۔ انتهى۔

وفى "البحر": "قالوا: محل الخلاف انما هو العد باليد، كما وقع به التقييد فى "الهداية"، سواء كان بأصبعه، أو بخيط أو يمسكه۔ وأما الغمز برأوس

الأصابع والحفظ بالقلب فلا يكره اتفاقاً، والعد باللسان مفسد اتفاقاً، كذا فى "غاية البيان"۔"انتهى۔

وفى "الحلية" :"وجه القول بعدم الكراهة :ما ذكره فى "الامام" عن عطاء بن السائب عن أبيه عن ابن عمر قال :رأيت رسول الله ﷺ يعد الآى فى الصلاة۔ قال أبو موسى الأصبهانى :هذا حديث غريب۔ ووجه القول بالكراهة فى المكتوبة دون النفل" :ما رواه مكحول عن أبى أمامة وواثلة بن الأسقع قالا : نهى رسول الله ﷺ عن عدّ الآى فى المكتوبة، ورخص فى السبحة۔ قال فى "الامام" أيضا :أخرجه أبو موسى الأصبهانى باسناده۔ ووجه القول بالكراهة مطلقاً :أن فى العدّ باليد ترک سنّة اليد، وذلک مكروه، وأيضاً هو ليس من أعمال الصلاة وكثيره مفسد، فقليله مكروه۔

وأجيب عن الأول :بأن الامام أحمد قال :عطاء بن السائب اختلط فى آخر عمره، فلا يحتج بحديثه الا ان علم أن ذلک كان قبل الاختلاط، وهذا مما لا يعلم، مع غرابة۔

قلت :ويمكن أن يقال أيضا انه واقعة حال، فلعل ذلک كان منه فى أول الأمر حين كان العمل مباحا فى الصلاة، مع أنه ليس يضايق الانسان فيجوز أن يكون بغمز رأوس الأصابع۔

ثم الذى فى سنن أبى داود، والنسائى، والترمذى، باسناد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص :"رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح"، وزاد أبو داود "بيمينه"، وليس فيه فى الصلاة۔

وأما الثانى :فلا يتم الجواب عنه بأن المراد أنه رخص برأوس الأصابع ونحوها فى النافلة؛ لأن الفرض أن العد بغمز رأوس الأصابع ونحوها مرخص فيه فى المكتوبة والنافلة، بل الحق أنه ان ثبت هذا على وجه يقوم به الحجة فى مثل هذا المطلوب ترجّح القول بعدم الكراهة فى النافلة، والا فالقول قول بالكراهة فى الصلاة مطلقا مرادا بها :الكراهة التنزيهية"۔انتهى۔

قلت :المروى فى سنن أبى داود وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص: قد أخرجه الطبرانى عنه بلفظ :"كان رسول الله ﷺ يعد الآى فى الصلاة"، فزاد لفظة "فى الصلاة" (غزاه اليه الحافظ الهيثمى رحمه الله فى "مجمع الزوائد" ج۲ ص۲۹۰)، فهو على تقدير ثبوته محمول على وقوعه فى بعض أوقاته فى تطوعاته۔

والحق :ان كراهة ان كانت فى المكتوبة تحريمية، ففى النافلة تنزيهية؛ لأن النافلة تتحمل ما لا تتحمله المكتوبة، وأما تسويتها فى الكراهة التنزيهية كما أفاده صاحب "الحلية"، أو فى الكراهة التحريمية كما يستفاد من "النهاية"، فمما يتكلم فيه۔

ومن مجموع هذه الاثار نجد ان اصل اتخاذ السبحة قائم فى الاسلام لإحصاء الذكر وان الذى تطور انما هو النوى والحصى، وتطورت العقد فى الخيط وعلى الانامل إلى حبات مثقوبة على صورة العقد يجمعها خيط يحملها العابد فتذكره بربه وبورده۔ وفى هذا القدر كفاية لمن أراد أن يكتفى والحمد لله رب العالمين۔

وفى ظفر الامانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجانى علیه الرحمة:

مسلسل السبحة:من طريق البصرى وقدناولهاله الشيخ محمد بن سليمان المغربى،ناولهاله ابوعثمان الجزائرى،عن ابى عثمان المقرّى،عن احمد-بن حجى الوهرانى،عن سيدى ابراهيم التازى،عن ابى الفتح المراغى،عن ابى العباس احمد بن ابى بكرالرداد،عن مجدالدين محمد بن يعقوب بن محمدالفيروزآبادى اللغوى،عن جمال الدين يوسف بن محمد،عن تقى الدين أبى الثناء محمودبن على،عن مجدالدين عبدالصمدبن ابى الجيش المقرى،عن أبيه،عن ابى الفضل محمدبن الناصر،عن ابى محمدعبدالله بن احمدالسمرقندى،عن أبى الحسن على بن الحسن بن القاسم الصوفى رضى الله عنهم اجمعين،قال سمعت أباالحسن المالكى وقدرأيته وفى يده سبحة،فقلت : يااستاذ،وأنت/الى الآن مع السبحة؟فقال:كذلك راءيت أستاذى الجنيد(عليه الرحمة)وفى يده سبحة،فقلت:يااستاذى ،أنت الى الان مع السبحة؟فقال:كذلك رأيت استاذى السرى السقطى عليه الرحمة،فقلت له كماقلت،فقال:كذلك رأيت استاذى معروفاًالكرخى عليه الرحمة،فقلت له كماقلت،فقال :كذلك رأيت أستاذى بشراًالحافى،فقلت له كذلك،فقال كذلك رأيت استاذى عمر المكى عليه الرحمة،فسئلته عماسألتنى عنه ،فقال :رأيت استاذى الحسن البصرى وفى يده سبحة،فقلت له :يااستاذى،مع عظم شأنك وحسن عبادتك وأنت الى الآن مع السبحة؟فقال لى:هذاشيئ قداستعملناه فى البدايات،فلانتركه فى النهايات،انااحب ان اذكرالله تعالى بقلبى ولسانى ويدى۔

قال الشيخ ابوالعباس الرداد:تبين من قول الحسن أن السبحة كانت موجودة فى

زمن الصحابة عده بها۔

وللسيوطى عليه الرحمة رسالة لطيفة سماها،،المنحة فى السبحة،،ذكرفيهاتسبيح جماعة من الصحابة بالنوى أوبخيط فيه عقد،كابى هريرة وغيرة،وذكرفيه اطلاعه صلى الله عليه وآله وسلم على من اعدنوى لتسبيحه،فقال:اعلمك أيسرمن ذلك،سبحان الله عددماخلق،أونحو ذلك۔

(الْمِنْحَةُفِي السُّبْحَةِ)

الْحَمْدُ لِلهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَبَعْدُ، فَقَدْ طَالَ السُّؤَالُ عَنِ السُّبْحَةِ هَلْ لَهَا أَصْلٌ فِي السُّنَّةِ؟ فَجَمَعْتُ فِيهَا هَذَا الْجُزْءَ مُتَتَبِّعًا فِيهِ مَا وَرَدَ فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وأبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، والحاكم وَصَحَّحَهُنَّ ابن عمرو قَالَ :"رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أبي شيبة، وأبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ، والحاكم عَنْ بسيرة - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ - قَالَتْ :قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :"عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ التَّوْحِيدَ وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْؤُولَاتٌ وَمُسْتَنْطَقَاتٌ.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، والحاكم، وَالطَّبَرَانِيُّ عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ :دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهِنَّ فَقَالَ :مَا هَذَا يَا بِنْتَ حيي؟ قُلْتُ :أُسَبِّحُ بِهِنَّ، قَالَ :قَدْ سَبَّحْتُ مُنْذُ قُمْتُ عَلَى رَأْسِكِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، قُلْتُ :عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ :"قُولِي سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ صَحِيحٌ

أَيْضًا.

وَأَخْرَجَ أبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَالنَّسائيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ :"أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى - أَوْ حَصًى - تُسَبِّحُ فَقَالَ :أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا وَأَفْضَلُ؟ قُولِي سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، اللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَفِي جُزْءِ هِلَالٍ الْحَفَّارِ، وَمُعْجَمِ الصَّحَابَةِ لِلْبَغَوِيِّ، وَتَارِيخِ ابن عساكر مِنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنْ جَدِّهِ بقية، عَنْ أبي صفية مولى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُوضَعُ لَهُ نِطَعٌ، وَيُجَاءُ بِزِنْبِيلٍ فِيهِ حَصًى فَيُسَبِّحُ بِهِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ يُرْفَعُ فَإِذَا صَلَّى الْأُولَى أُتِيَ بِهِ، فَيُسَبِّحُ بِهِ حَتَّى يُمْسِيَ.

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ، ثَنَا عفان، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ :رَأَيْتُ أبا صفية - رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ جَارَنَا - قَالَتْ :فَكَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ ابن سعد عَنْ حكيم بن الديلي أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ عَنْ مَوْلَاةٍ لسعد، أَنَّ سعدا كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى، أَوِ النَّوَى، وَقَالَ ابن سعد فِي الطَّبَقَاتِ :أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إسرائيل عَنْ جابر عَنِ امْرَأَةٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، أَنَّهَا كَانَتْ تُسَبِّحُ بِخَيْطٍ مَعْقُودٍ فِيهَا.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِ الزُّهْدِ مِنْ طَرِيقِ نعيم بن محرز بن أبي هريرة عَنْ جَدِّهِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ فِيهِ أَلْفَا عُقْدَةٍ فَلَا يَنَامُ حَتَّى يُسَبِّحَ بِهِ.

وَأَخْرَجَ أحمد فِي الزُّهْدِ، ثَنَا مسكين بن نكير، أَنَا ثابت بن عجلان عَنِ القاسم بن عبد الرحمن قَالَ :كَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ نَوًى مِنْ نَوَى الْعَجْوَةِ فِي كِيسٍ فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَخْرَجَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ حَتَّى يَنْفَدْنَ.

وَأَخْرَجَ ابن سعد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ، وَقَالَ الديلي فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ :أَنَا عبدوس بن عبد الله، أَنَا أبو عبد الله الحسين بن فتحويه الثقفي، ثَنَا علي بن محمد بن نصرويه، ثَنَا محمد بن هارون بن عيسى بن المنصور الهاشمي، حَدَّثَنِي محمد بن علي بن حمزة العلوي، حَدَّثَنِي عبد الصمد بن موسى، حَدَّثَتْنِي زينب بنت سليمان بن علي، حَدَّثَتْنِي أم الحسن بنت جعفر بن الحسين، عَنْ أَبِيهَا عَنْ جَدِّهَا عَنْ علي مَرْفُوعًا: نِعْمَ الْمُذَكِّرُ السُّبْحَةُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ أبي نضرة عَنْ رَجُلٍ مِنَ الطُّفَاوَةِ، قَالَ :نَزَلْتُ عَلَى إبراهيم وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى فَيُسَبِّحُ بِهِ حَتَّى يَنْفَدَ.

وَأَخْرَجَ عَنْ زَاذَانَ قَالَ :أَخَذْتُ مِنْ أُمِّ يعفور تَسَابِيحَ لَهَا فَلَمَّا أَتَيْتُ عليا قَالَ :ارْدُدْ عَلَى أم يعفور تَسَابِيحَهَا.

ثُمَّ رَأَيْتُ كِتَابَ تُحْفَةِ الْعُبَّادِ وَمُصَنِّفُهُ مُتَأَخِّرٌ عَاصَرَ الجلال البلقيني - فَصْلًا حَسَنًا فِي السُّبْحَةِ قَالَ فِيهِ مَا نَصُّهُ :قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ :عَقْدُ التَّسْبِيحِ بِالْأَنَامِلِ أَفْضَلُ مِنَ السُّبْحَةِ لِحَدِيثِ ابن عمرو، لَكِنْ يُقَالُ إِنَّ الْمُسَبِّحَ إِنْ أَمِنَ مِنَ الْغَلَطِ كَانَ

عَقْدُهُ بِالْأَنَامِلِ أَفْضَلَ وَإِلَّا فَالسُّبْحَةُ أَوْلَى.

وَقَدِ اتَّخَذَ السُّبْحَةَ سَادَاتٌ يُشَارُ إِلَيْهِمْ وَيُؤْخَذُ عَنْهُمْ، وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهِمْ، كَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ فِيهِ أَلْفَا عُقْدَةٍ، فَكَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يُسَبِّحَ بِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ قَالَهُ عكرمة، وَفِي سُنَنِ أبي داود مِنْ حَدِيثِ أبي نضرة الغفاري قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ طُفَاوَةَ قَالَ :تَثَوَّيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ فَلَمْ أَرَ رَجُلًا أَشَدَّ تَشْمِيرًا وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ قَالَ :فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ يَوْمًا وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى وَأَسْفَلَ مِنْهُ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، وَهُوَ يُسَبِّحُ بِهَا حَتَّى إِذَا أَنْفَدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا فَأَعَادَتْهُ فِي الْكِيسِ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ يُسَبِّحُ - قَوْلُهُ تَثَوَّيْتُ - أَيْ تَضَيَّفْتُهُ وَنَزَلْتُ فِي مَنْزِلِهِ - وَالْمَثْوَى الْمَنْزِلُ وَقِيلَ :كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ - يَعْنِي الَّذِي حُكَّ بَعْضُهُ حَتَّى ابْيَضَّ شَيْءٌ مِنْهُ، وَتُرِكَ الْبَاقِي عَلَى لَوْنِهِ - وَكُلُّ مَا فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ - فَهُوَ مُجَزَّعٌ - قَالَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ :وَذَكَرَ الحافظ عبد الغني فِي الْكَمَالِ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ، وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ قَالَ :كَانَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ يُسَبِّحُ فِي الْيَوْمِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ سِوَى مَا يَقْرَأُ، فَلَمَّا وُضِعَ لِيُغَسَّلَ جَعَلَ بِأُصْبُعِهِ كَذَا يُحَرِّكُهَا - يَعْنِي بِالتَّسْبِيحِ -، وَمِنَ الْمَعْلُومِ الْمُحَقَّقِ أَنَّ الْمِائَةَ أَلْفٍ بَلْ وَالْأَرْبَعِينَ أَلْفًا وَأَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ لَا يُحْصَرُ بِالْأَنَامِلِ فَقَدْ صَحَّ بِذَلِكَ وَثَبَتَ أَنَّهُمَا كَانَا يَعُدَّانِ بِآلَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَكَانَ لِأَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ سُبْحَةٌ فَقَامَ لَيْلَةً وَالسُّبْحَةُ فِي يَدِهِ قَالَ : فَاسْتَدَارَتِ السُّبْحَةُ فَالْتَفَّتْ عَلَى ذِرَاعِهِ وَجَعَلَتْ تُسَبِّحُ فَالْتَفَتَ أبو مسلم

وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ فِي ذِرَاعِهِ وَهِيَ تَقُولُ :سُبْحَانَكَ يَا مُنْبِتَ النَّبَاتِ وَيَا دَائِمَ الثَّبَاتِ، قَالَ :هَلُمِّي يَا أم مسلم فَانْظُرِي إِلَى أَعْجَبِ الْأَعَاجِيبِ، قَالَ :فَجَاءَتْ أم مسلم وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ وَتُسَبِّحُ فَلَمَّا جَلَسَتْ سَكَتَتْ. ذَكَرَهُ أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري فِي كِتَابِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَارِفُ عمر البزار :كَانَتْ سُبْحَةُ الشَّيْخِ أبي الوفا كاكيش - وبالعربي عبد الرحمن - الَّتِي أَعْطَاهَا لِسَيِّدِي الشَّيْخِ محيي الدين عبد القادر الكيلاني قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ إِذَا وَضَعَهَا عَلَى الْأَرْضِ تَدُورُ وَحْدَهَا حَبَّةً حَبَّةً.

وَذَكَرَ القاضي أبو العباس أحمد بن خلكان فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ أَنَّهُ رُئِيَ فِي يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ الْجُنَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمًا سُبْحَةٌ فَقِيلَ لَهُ :أَنْتَ مَعَ شَرَفِكَ تَأْخُذُ بِيَدِكَ سُبْحَةً؟ قَالَ :طَرِيقٌ وَصَلْتُ بِهِ إِلَى رَبِّي لَا أُفَارِقُهُ، قَالَ :وَقَدْ رَوَيْتُ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا مُسَلْسَلًا - وَهُوَ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ شَيْخُنَا الْإِمَامُ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله مِنْ لَفْظِهِ - وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا الْإِمَامُ أبو العباس أحمد بن أبي المحاسن يوسف بن البانياسي بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا أبو المظفر يوسف بن محمد بن مسعود الترمذي، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا أبي الثناء، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا عبد الصمد بن أحمد بن عبد القادر، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا أبو محمد يوسف بن أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا أَبِي وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى أبي الفضل بن ناصر، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيِّ وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قُلْتُ لَهُ :سَمِعْتُ أَبَا

بكر محمد بن علي السلمي الحداد، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً؟ فَقَالَ :نَعَمْ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا نَصْرٍ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِي، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ: رَأَيْتُ أبا الحسن علي بن الحسن بن أبي القاسم المترفق الصوفي وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، قَالَ :سَمِعْتُ أبا الحسن المالكي يَقُولُ :وَقَدْ رَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، فَقُلْتُ لَهُ :يَا أُسْتَاذُ وَأَنْتَ إِلَى الْآنَ مَعَ السُّبْحَةِ، فَقَالَ :كَذَلِكَ رَأَيْتُ أُسْتَاذِي الجنيد وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَقُلْتُ لَهُ :يَا أُسْتَاذُ وَأَنْتَ إِلَى الْآنَ مَعَ السُّبْحَةِ؟ قَالَ :كَذَلِكَ رَأَيْتُ أُسْتَاذِي سَرِيَّ بْنَ مُغَلِّسٍ السَّقَطِيَّ وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَقُلْتُ :يَا أُسْتَاذُ أَنْتَ مَعَ السُّبْحَةِ؟ فَقَالَ: كَذَلِكَ رَأَيْتُ أُسْتَاذِي مَعْرُوفًا الْكَرْخِيَّ وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ فَقَالَ :كَذَلِكَ رَأَيْتُ [بشر الحافي وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ فَقَالَ: كَذَلِكَ رَأَيْتُ] أُسْتَاذِي عمر المالكي وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَقَالَ :كَذَلِكَ رَأَيْتُ أُسْتَاذِي الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَقُلْتُ :يَا أُسْتَاذُ مَعَ عِظَمِ شَأْنِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ وَأَنْتَ إِلَى الْآنَ مَعَ السُّبْحَةِ؟ فَقَالَ لِي :شَيْءٌ كُنَّا اسْتَعْمَلْنَاهُ فِي الْبِدَايَاتِ مَا كُنَّا نَتْرُكُهُ فِي النِّهَايَاتِ، أُحِبُّ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ بِقَلْبِي وَفِي يَدِي وَلِسَانِي، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ غَيْرُ مُوَافَقَةِ هَؤُلَاءِ السَّادَةِ وَالدُّخُولِ فِي سِلْكِهِمْ وَالْتِمَاسِ بَرَكَتِهِمْ، لَصَارَتْ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ [مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ وَآكَدِهَا]، فَكَيْفَ بِهَا وَهِيَ مُذَكِّرَةٌ بِاللهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَلَّ أَنْ يَرَاهَا إِلَّا وَيَذْكُرُ اللهَ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ فَوَائِدِهَا، وَبِذَلِكَ كَانَ يُسَمِّيهَا بَعْضُ السَّلَفِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى حَبْلَ الْوَصْلِ وَ بَعْضُهُمْ رَابِطَةُ الْقُلُوبِ.

وَمِنْ فَوَائِدِهَا أَيْضًا الِاسْتِعَانَةُ عَلَى دَوَامِ الذِّكْرِ، كُلَّمَا رَآهَا ذَكَرَ أَنَّهَا آلَةٌ

لِلذِّكْرِ فَقَادَهُ ذَلِكَ إِلَى الذِّكْرِ، فَيَا حَبَّذَا سَبَبٌ مُوَصِّلٌ إِلَى دَوَامِ ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يُسَمِّيهَا حَبْلَ الْوَصْلِ، وَبَعْضُهُمْ رَابِطَةَ الْقُلُوبِ. وَقَدْ أَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ بِقَوْلِهِ :أَنَّهُ كَانَ مَعَ قَافِلَةٍ فِي دَرْبِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ سَرِيَّةُ عَرَبٍ وَجَرَّدُوا الْقَافِلَةَ جَمِيعَهُمْ وَجَرَّدُونِي مَعَهُمْ، فَلَمَّا أَخَذُوا عِمَامَتِي سَقَطَتْ مِسْبَحَةٌ مِنْ رَأْسِي فَلَمَّا رَأَوْهَا، قَالُوا :هَذَا صَاحِبُ سُبْحَةٍ فَرَدُّوا عَلَيَّ مَا كَانَ أُخِذَ لِي، وَانْصَرَفْتُ سَالِمًا مِنْهُمْ. فَانْظُرْ يَا أَخِي إِلَى هَذِهِ الْآلَةِ الْمُبَارَكَةِ الزَّاهِرَةِ وَمَا جُمِعَ فِيهَا مِنْ خَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ وَلَا مِنَ الْخَلَفِ الْمَنْعُ مِنْ جَوَازِ عَدِّ الذِّكْرِ بِالسُّبْحَةِ، بَلْ كَانَ أَكْثَرُهُمْ يَعُدُّونَهُ بِهَا وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ مَكْرُوهًا، وَقَدْ رُئِيَ بَعْضُهُمْ يَعُدُّ تَسْبِيحًا فَقِيلَ لَهُ :أَتَعُدُّ عَلَى اللهِ؟ فَقَالَ :لَا وَلَكِنْ أَعُدُّ لَهُ، وَالْمَقْصُودُ أَنَّ أَكْثَرَ الذِّكْرِ الْمَعْدُودِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ لَا يَنْحَصِرُ بِالْأَنَامِلِ غَالِبًا، وَلَوْ أَمْكَنَ حَصْرُهُ لَكَانَ الِاشْتِغَالُ بِذَلِكَ يُذْهِبُ الْخُشُوعَ وَهُوَ الْمُرَادُ وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْرَجَ ابن عساكر فِي تَارِيخِهِ عَنْ بكر بن خنيس عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ قَالَ :كَانَ فِي يَدِ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ سُبْحَةٌ يُسَبِّحُ بِهَا، قَالَ :فَقَامَ وَالسُّبْحَةُ فِي يَدِهِ فَاسْتَدَارَتِ السُّبْحَةُ فَالْتَفَّتْ عَلَى ذِرَاعِهِ وَجَعَلَتْ تُسَبِّحُ، فَالْتَفَتَ أبو مسلم وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ فِي ذِرَاعِهِ وَهِيَ تَقُولُ :سُبْحَانَكَ يَا مُنْبِتَ النَّبَاتِ وَيَا دَائِمَ الثَّبَاتِ، فَقَالَ :هَلُمَّ يَا أم مسلم وَانْظُرِي إِلَى أَعْجَبِ الْأَعَاجِيبِ فَجَاءَتْ أم مسلم وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ تُسَبِّحُ فَلَمَّا جَلَسَتْ سَكَنَتْ. وَقَالَ عماد الدين المناوي فِي سُبْحَةٍ:

وَمَنْظُومَةُ الشَّمْلِ يَخْلُو بِهَا ... اللَّبِيبُ فَتَجْمَعُ مِنْ هِمَّتِهْ
إِذَا ذَكَرَ اللهَ جَلَّ اسْمُهُ ... عَلَيْهَا تَفَرَّقَ مِنْ هَيْبَتِهْ

(الفصل السادس فی فوائد السبحة فهی)

(۱) رغب الیها النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم کما فی حدیث علی رضی اللہ تعالی عنه الآتی۔

(۲) یعتاد اهل الخیر من الصحابة و التابعین و الصوفیة الاخیار الصالحین والعلماء و المحدثین کما یأتی۔

(۳) ان السبحة مذکرة للہ کما یاتی فی حدیث علی رضی اللہ تعالی عنه۔

(۴) انها سوط طرد الشیطان کما یاتی۔

(۵) وفیها استعانة علی دوام ذکر اللہ تعالی لان الانسان اذا رأی السبحة تذکره ذکر اللہ تعالی فتجره الی الذکر اھ۔ ذکره السیوطی فی المنحة فی السبحة۔

(۶) انها سبب الوصول الی اللہ تعالی کما یاتی من حسن البصری و الجنید البغدادی رحمهما اللہ تعالی۔

(۷)ومنها:أن فی اتخاذها الاقتداء بجماعة المتصوفة المتنسکین والعلماء والمحدثین ،و"من تشبه بقوم فهو منهم" اخرجه أبوداود وغیره مرفوعا الی النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم۔

(رواه الامام احمد ج۲ ص۵۰،وابوداود ج۲ ص۴۴۱،کتاب اللباس ،باب فی لبس الشهرة رقم الحدیث ۴۰۳۱)

(۸)ومنها أن فیه نجاة من المهالک الدنیویة والأخرویة ،کما حکی السیوطی علیه الرحمة عن بعض الثقات أنه أخبره أنه کان مع قافلة فی درب بیت المقدس فقام علیهم سریة عرب وجردوا القافلة جمیعهم وجردونی معهم فلما أخذوا عمامتی

سقطت مسبحة من رأسی فلما رأوها قالوا:هذا صاحب سبحة فردوا علی ما کان أخذلی وانصرفت سالما منهم ،قال السیوطی علیه الرحمة:فانظر یا أخی الی هذه الآلة المبارکة الزاهرة وما جمع فیه من خیر الدنیا والآخرة"

(۹)ومنها أن فیه أداء لاکثر الاذکار المحدودة الواردة المعدودة کما قال السیوطی علیه الرحمة:المقصود أن أکثر الذکر المعدود الذی جآءت به السنة لاینحصر بالانامل غالبا،ولو امکن حصره لکان الاشتغال بذلک یذهب الخشوع"انتهیٰ۔

(اما المقصد ففی امور)

"الامر الاوّل فی اثبات السُبحة باحادیث الرسول صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم"

(۱) عن علی رضی اللہ تعالی عنه انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم نِعم المذکر۔ السبحة۔ اخرجه الدیلمی فی مسنده، ثم السیوطی فی المنحة فی السبحة، ثم سیف المقلدین :ص:۳۷۰۔

(۲) فقد اخبر النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم عن الاشیاء التی حدثت بعده۔ فیحتمل ان یکون هٰذا منها اھ۔ المنحة فی السبحة للسیوطی ثم قاله ابن حجر ثم مرقاة القاری باب الذکر عقیب الصلٰوة ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۳) عن سعد بن ابی وقاص رضی اللہ تعالی عنه انّه دخل مع النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم علی امرأة بین یدیها نوی او حصی تسبح به۔ فقال الا اخبرک بما هو ایسر علیک و افضل سبحان اللہ عدد ما خلق فی السمآء، و سبحان اللہ عدد ما خلق فی الارض، و سبحان اللہ عدد ما بین ذٰلک و اللہ اکبر مثل ذٰلک و الحمد للہ مثل ذٰلک و لا اله

الّا اللہ مثل ذٰلک ولا حول ولا قوۃ الا باللہ مثل ذٰلک۔ رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث غریب، ابو داؤد، مشکوٰۃ باب ثواب التسبیح فصل نمبر ۲ ص ۲۰۱ والنسائی وابن حبان والحاکم وقال صحیح الاسناد ثم البحر الرائق مکروہ الصلٰوۃ ص :۲۹ جلد:۲ والحلیۃ ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ الصلٰوۃ۔

(۴) دربعضے روایات آمدہ است کہ آن زن از امہات المؤمنین بود۔ جویریۃ یاغیروی۔ اہ اشعۃ اللمعات ثواب التسبیح ص:۱۰۸ ج :۲۔

(وجہ الاستدلال بہ)

(۱) ھٰذا الحدیث اصل صحیح لتجویز السبحۃ لتقریرہ علیہ السلام تلک المراۃ اذ لا فرق بین المنظومۃ والمنشورۃ اہ۔ (مرقات القاری فصل نمبر ۱ حدیث السعد ثم سیف المقلدین ص :۳۷۲ مظاہر حق باب ثواب التسبیح ص: ۲۸۹ ج:۲، خیر الدین الرملی ثم منحۃ الخالق :ص :۲۹ ج:۲ مکروہ۔

(۲) ثم ھٰذا الحدیث دلیل علی جواز ھٰذہ السبحۃ لانّہ لم ینھھا عن ذٰلک وانما ارشد الی ما ھو ایسر وافضل ولو کان مکروھا لبین لھا ذٰلک اہ۔ (بحر ص: ۲۹ ج:۲ مکروہ، الحلیۃ ثم رد المختار :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ)

الفائدہ-: وھٰذا الحدیث ایضا یشھد لا فضلیۃ ھٰذا الذکر المخصوص علی ذکر مخصوص مجرد عن ھٰذہ الصیغۃ ولو تکرر یسیر اہ۔ (بحر :ص:۲۹ ج : ۱ مکروہ، الحلیۃ ثم شامی :ص :۴۳۷ ج:۱ مکروہ)

(۳) عن سیدتنا صفیۃ رضی اللہ تعالی عنھا قالت دخل علیّ رسول اللہ ﷺ وبین یدیّ اربعۃ آلاف نواۃ أسبح بھا۔ قال سبحت بھٰذہ الا اعلّمکِ باکثر مما

سبحتِ بہ فقلتُ بلٰی قال قولی سبحان اللہ عدد خلقہ۔ اخرجہ الترمذی والمنذری فی الترغیب ثم الجزری والطبرانی ثم نزھۃ الفکر فی سبحۃ الذکر ثم سیف المقلدین ص :۳۶۵۔

وجہ الاستدلال بہ-: ما مر فی حدیث سعدٍ آنفا من احد عشر عالما فتذکرہ، وفیہ الفائدۃ المذکورۃ ایضًا۔

"الامر الثانی فی اثبات السُبحۃ بفعل الصحابۃ رضی اللہ عنہم"

(۴) كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ - يَعْنِي الَّذِي حُكَّ بَعْضُهُ حَتَّى ابْيَضَّ شَيْءٌ مِنْهُ، وَتُرِكَ الْبَاقِي عَلَى لَوْنِهِ - وَكُلُّ مَا فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ - فَهُوَ مُجَزَّعٌ۔ اخرجہ ابن سعد رحمہ اللہ ثم السیوطی فی المنحۃ فی السبحۃ ثم سلف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۵) روی عن اُم یونس رضی اللہ تعالی عنھا کان احد اصحاب رسول اللہ ﷺ جار الی یسبح بحصًی۔ اخرجہ الامام احمد فی الزھد ثم السیوطی فی المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۶) عن ابی ہریرۃ رضی اللہ تعالی عنہ انہ کان لہ خیط فیہ الفا عقدۃ۔ فلاینام حتی یسبح بہ۔ اخرجہ ابو نعیم فی حلیۃ الاولیاء ثم نزھۃ الفکر ثم سیف المقلدین: ص :۳۶۹۔

(۷) عن فاطمۃ بنت حسین بن علی بن ابی طالب رضی اللہ تعالی عنھم انھا تسبح بخیط معقود فیھا۔ اخرجہ ابن سعد فی الطبقات ثم السیوطی فی المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۸) عن ابی سعید الخدری رضی اللہ تعالی عنہ انہ یسبح بالحصی۔ اخرجہ ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۹) عن ابی صفیۃ مولی رسول اللہ ﷺ کان لہ نطع فیہ حصی یسبح بھا الی الزوال ثم بعد صلٰوۃ الظھر یسبح بھا الی المغرب۔ اخرجہ البغوی وابن العساکر ثم المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۱۰) عن مولی سعد رضی اللہ تعالی عنہ کان لابی الدرداء رضی اللہ تعالی عنہ نوی من العجوۃ فی کیس یسبح بھا الخ۔ اخرجہ ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ ثم السیوطی فی المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۱۱) عن طفاوہ قال تثویت اباھریرۃ رضی اللہ تعالی عنہ بالمدینۃ فلم ار رجلًا من اصحاب رسول اللہ ﷺ اشدَّ تشمیرًا ولا اقوم علی ضیف منہ فبینما انا عندہ یومًا وھو علی سریرٍ لہ معہ کیس فیہ حصًی او نوی واسفل منہ جاریۃٌ لہ سوداء یسبح بھا حتی اذا نفد القاہ الیھا فجمعتہ فاعادتہ فی الکیس فرفعتہ الیہ فقال الا احدثک عن رسول اللہ ﷺ الحدیث۔ رواہ ابو داؤد :ص :۱۹۵ ثم المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۱۲) عن سعد بن ابی وقاص رضی اللہ تعالی عنہ انہ دخل مع النبی ﷺ علی امراۃ بین یدیھا نوًی او حصًی تسبح بہ الخ۔ کما مر۔

(۱۳) عن سیدتنا صفیۃ رضی اللہ تعالی عنھا قالت دخل علیَّ رسول اللہ ﷺ وبین یدیَّ اربعۃ آلاف نواۃٍ اسبح بھا الخ۔ کما مر۔ اقول فعل الصحابۃ رضی اللہ تعالی عنھم حجۃ کما ثبت فی موضعہ۔

"الامر الثالث فی اثبات السبحۃ باقوال العلماء مع بیان مفھوم الاحادیث"

(۱) ھٰذہ الاحادیث مما تشھد بجواز اتخاذ السبحۃ المعروفۃ لاحصاء عد التسبیح والاذکار من غیر ان یتوقف علی ورود شئ خاص فیھا بعینھا۔ بل حدیث سعد رضی اللہ تعالی عنہ کالنص فی ذٰلک اذ لاتزید السبحۃ علی مضمونہ الا بضم النوی ونحوہ فی خیط ومثل ذٰلک لایظھر تاثیرہ فی المنع اھ۔ حلیۃ ابن امیر حاج ثم سیف المقلدین :ص ۳۷۲، بحر الرائق :ص :۲۹ ج:۲ مکروہ الصلٰوۃ ثم رد المحتار :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ ومظاھر حقّ :ص :۲۸۹ ج :۲۔

(۲) ولا باس باتخاذ المسبحۃ بغیر ریاء کما بسطہ فی البحر اھ۔ درمختار : ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ۔

(۳) قال ابن حجر الھیتمی فی شرح لاربعین النووی السبحۃ وردلھا اصل اصیل (ای قوی) عن بعض اُمھات المؤمنین اھ۔ خیر الدین الرملی ثم منحۃ الخالق :ص :۲۹ ج :۲ مکروہ۔

(۴) الروایات فی التسبیح بالنوی والحصی کثیرۃ عن الصحابۃ رضی اللہ تعالی عنھم وعن بعض اُمھات المؤمنین اھ۔ قالہ ابن حجر ثم مرقات القاری باب الذکر عقیب الصلٰوۃ ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۵) فیہ جواز عد الاذکار بسبحۃ الابرار وقد کان لابی ھریرۃ رضی اللہ تعالی عنہ خیط فیہ عقد کثیرۃ یسبح بھا لہ مرقات القاری ثم سیف المقلدین :ص : ۳۷۰۔

(۶) تسبیح بایں وضع (خرزات منظومہ درخیط) کہ آلان متعارف است درزمانہ شریف

نہ بود (عملاً من یدہ علیه السلام ورنہ حدیث اول لفظاً ودر حدیث دوم وسوم تقریرًا موجود بود۔ وازایدی صحابہ کرام رضی اللہ عنہم نیز درزمان شریف موجود بود بدین طریق) وبعضے صحابہ رضی اللہ تعالیٰ عنہم خستہ ہا یا سنگریزہ ھا نگاہ میداشتند۔ وبعضے دررسہائے دراز گرھہا می بستند۔ ومانند آن کذا حققه السیوطی فی رسائله اه۔ (اشعة اللمعات ثواب التسبیح :ص : ۲۰۸ ج :۲)

”الامر الرابع فی اثبات السبحة بفعل التابعین وقولهم“

(۱) وجود تسبیح درزمان تابعین کہ قال عمر المکی رایت استاذی حسن البصری رضی اللہ تعالی عنه وفی یدہ سبحة فقلتُ یا استاذی مع عظم شانک وحسن عبادتک انت الی الآن مع السبحة۔ فقال لی هٰذا شئ کنّا استعملناه فی البدایات ماکنا نترکه فی النهایات انی احب ان اذکر اللہ بقلبی ویدی ولسانی اخرجه فی نزهة الفکر ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۲) قول حسن البصری رضی اللہ تعالی عنه هٰذا شئ کنا استعملناه فی البدایات اه ظاهر فی وجود السبحة فی زمان الصحابة لان بدایة حسن رضی اللہ تعالی عنه کان مع الصحابة رضی اللہ تعالی عنهم بلاشک لانه تولد الحسن رضی اللہ تعالی عنه فی السنتین الاخیرتین من خلافة عمر رضی اللہ تعالی عنه واخذ الحدیث من عثمان وعلی وعمران بن حصین ومعقل بن یسار وابی بکرة وابی موسیٰ وابن عباس وجابر ومن اکثرین من الصحابة رضی اللہ تعالی عنهم جمیعًا اه الامداد فی علو الاسناد لسالم بن عبداللہ بن سالم البصری المکی ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۱۔

”الامر الخامس فی اثبات السبحة بفعل الصوفیة وقولهم“

(۱) ورئ مع الجنید رضی اللہ تعالی عنه سبحة فی یدہ حال انتهائه فسئل عنه فقال شئ وصلنا به الی اللہ تعالی کیف نترکه ولعل هٰذا احد معانی قوله النهایة هی الرجوع الی البدایة اه مرقات القاری حدیث سعد۔

(۲) رائ بعضهم فی ید الجنید رضی اللہ تعالی عنه سبحة فقال له انت مع شرفک تاخذ بیدک سبحة فقال طریق وصلت به الی ربی لاافارقه اه ارشاد الیافعی الیمنی ثم نزهة الفکر ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۵۔

(۳) اور منقول ہے کہ کسی نے تسبیح دیکھی جنید رضی اللہ تعالیٰ عنہ کے ہاتھ میں بیچ حالت منتہیٰ ہونے ان کے پس پوچھا اس سے تو کہا کہ یہ ایسی چیز ہے کہ پہنچے ہم بسبب اس کے طرف اللہ تعالیٰ کے کیوں چھوڑوں میں اس کو اہ۔ مظاہر حق :ص :۲۸۹ باب ثواب التسبیح۔

(۴) وعادت است بآن سبحه اهل خیر تهذیب الاسماء للنووی۔ ثم سیف المقلدین :ص:۳۶۵۔

(۵) فلاجرم (ای لاشک) ان نقل اتخاذها والعمل بها (ثابت) عن جماعة من الصوفیة الاخیار وغیرهم اللهم الا اذا ترتب علیه ریاء او سمعة فلا کلام فیه اه کذا فی الحلیة والبحر :ص :۲۹ ج :۲ مکروه۔ ثم الشامی :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروه ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۲۔

(۶) وقد قال المشائخ انها سوط الشیطان اه مرقات القاری مفصل مبتدع سعد رضی اللہ تعالی عنه ومظاهر حق :ص :۲۸۹ ج :۲ باب ثواب التسبیح۔

فصل السبحة۔

(۷) وانما عقد بالانامل على الافضل ويدل عليه التعليل بقوله فانهن مسؤلات مستنطقات أه۔ مرقات حديث يسيرة۔

(۸) عند البعض عد التسبيحات بالانامل افضل من السبحة لقوله عليه السلام يانساء المؤمنات عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالانامل فانهن مسؤلات مستنطقات۔ نزد بعض تفصیل است وآن اینکہ اگر درشمردن از خطا وسھو مامون باشد پس برسرِ انگشتان اولیٰ ست۔ ورنہ بہ تسبیح افضل است أه۔ المرقات بالترجمة ثم سيف المقلدين :ص :۳۷۴۔

اما الخاتمة ففى اجوبة الاعتراضات

الاول اثبات ترديد قول بدعية السبحة وان هٰذا القائل مبتدع۔

(۱) ومن زعم انها بدعة غير صحيح لوجود اصلها فى السنة ولقوله عليه السلام اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم أه۔ مرقات القارى حديث يسيرة۔

(۲) اور نہ اعتماد کیا جائے اس کے قول پر کہ کہتا ہے اس کو بدعت أه۔ مظاهر حق : ص :۲۸۹ ج :۲ باب ثواب التسبيح۔

(۳) اقول انه لما رايت ثبوت السبحة بقوله عليه السلام وتقريره عليه السلام وبفعل الصحابة الثلاثة عشر وبفعل التابعين وبفعل الصوفية الاخيار من الجنيد رحمه الله تعالى وغيره وبتصريح تصويب علماء الاسلام كما مرّ فظهر انه الحق المتلقى من الرسول ﷺ الى يومنا هٰذا۔ فيكون انكاره بدعة قبيحة لما قالوا۔ ان البدعة اعتقاد ما خالف الحق المتلقى عن الرسول ﷺ أه۔ در مختار الامامة :

ص :۳۷۷ ج :۱، شرح النخبة :ص :۵۶ وشمنى ثم المراقى الامامة :ص : ۱۸۱ ثم رد المحتار الامامة :ص :۳۷۷ ج: ۱۔

اثبات ترديد ان الذكر بالسبحة حساب مع الله تعالى بوجوه:

فالوجه الاوّل:- واما عد الآى والتسبيح خارج الصلٰوة باليد واللسان وغيرهما فقد اختلف المشائخ فيه (على قولين) أه۔ زيلعى مكروه الصلٰوة :ص: ۱۶۶ ج :۱، بحر :ص :۲۹ ج :۲، خلاصة :ص :۶۳ ج :۱، هنديه : ص:۱۴۷ ج :۱، قاضى خان :ص :۵۸ ج :۱ فالقول الاول ماقال المصنف فى المستصفى ولايكره عد الآى والتسبيح خارج الصلٰوة فى الصحيح أه۔ زيلعى : ص:۱۶۶ ج :۱ مكروه الصلٰوة، بحر :ص:۲۹ ج :۲، الهنديه :ص :۱۴۷ ج: ۱، المراقى :ص :۲۱۷، الكافى ثم ابو المكارم :ص :۷۴ ج :۱۔

واما القول الثانى وقد كرهه بعضهم أه۔ زيلعى :ص:۱۶۶ ج :۱، ابو المكارم :ص :۷۴ ج :۱، فهو ضعيف غير مقبول لما مرّ ان الاول هو الصحيح أه۔

والوجه الثانى:- لان بعض الاوراد المحدودة والاذكار المعدودة المتعينة المنقولة فى الاحاديث الصحيحة لايمكن تعدادها بدون الا بالسبحة ولو فرضناه فنقول ان الاشتغال بعقد الانامل لايبقى الخشوع المطلوب غالبا هٰذا ماذكره السيوطى فى رسالة أه۔ سيف المقلدين :ص :۳۷۴۔

الوجه الثالث:- ما رواه ابو داؤد والترمذى والنسائى وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه من قوله ﷺ

سبحان اللہ عدد ما خلق فی السماء الی آخر سبعة اشیاء مذکورة فثبت عد الذکر صریحًا منه ﷺ۔

الوجه الرابع:- لان العد اسکن للقلب اھ بحر :ص ۲۹ ج :۲، وھو مطلوب شرعا لقوله تعالی ان صلٰوتک سکن لھم۔

الوجه الخامس:- لانه اجلب للنشاط اھ بحر :ص ۲۹ ج :۲ لقوله تعالی حکایةً قرة عین لی ولک اھ۔

الوجه السادس:- لقوله تعالی وان تعدوا نعمة اللہ لاتحصوها (الآیة) فظھر ان تعداد نعم اللہ تعالی جائز ولاشک ان الذکر نعمة۔ ولکن عدھا متعذر لکثرتھا۔

الوجه السابع:- لان سلف الامة عدوا منازل القرآن واجزائه وسوره ورکوعاته وآیاته وحروفه والفاته وباء اته الی آخر الحروف ووقوفه وحرکاته وسکناته۔ ولو کان عد الآی والتسبیح ممنوعا لم یصدر عنھم ھٰذا العد المذکور۔

فان قیل:- ان کلمة لاباس فی بعض العبارات تدل علی خلاف الاولی فلایثبت الاستحباب۔

قلنا بوجوه:- الاول :انھا استعملت ھٰھنا فی الاستحباب بوجوه۔ لفعل اُم المؤمنین جویریة رضی اللہ تعالی عنھا ولفعل اُم المؤمنین صفیة رضی اللہ تعالی عنھا۔ ولتصریحه ﷺ بالترغیب فی حدیث علی رضی اللہ تعالی عنه ولتقریره علیه السلام اُمھات المؤمنین رضی اللہ تعالی عنھنّ ولما مر من سیدنا حسن البصری ولما مر من سیدنا جنید البغدادی رحمھم اللہ تعالی۔ ولفعل الصوفیة الاخیار وغیرھم۔

والثانی: انھا تستعمل فی الوجوب فضلا عن الاستحباب لقولھم۔ لو کانوا ببلدة او قریة لاحاکم بھا ای لا قاضی ولاوالی صاموا افتراضا بقول ثقة وافتروا وجوبًا باخبار عدلین مع العلة للضرورة اھ۔ تنویر الابصار ودرالمختار صوم، رویة الھلال :ص: ۹۱، وقال ابن عابدین وعبارة غیره لاباس ان یفطروا۔ والظاھر ان المراد به الوجوب ایضًا۔ والتعبیر بنفی الباس لانه مظنة الحرمة کما فی نفی الجناح فی قوله تعالی فلاجناح علیکم ان تقصروا من الصلٰوة ومثله کثیر فی کلامھم اھ شامی :ص: ۹۱ ج :۲ صوم۔

والثالث: ان لفظ الیسر وافضل فی قوله ﷺ لام المؤمنین سیدتنا جویرة وصفیة رضی اللہ تعالی عنھما الیسر علیک وافضل الخ۔ کما مر من البحر :ص: ۲۹ ج: ۲ مکروه، الشامی :ص :۴۳۷ ج : ۱ مکروه۔

اسم التفضیل وقاعدته

ان المفضل علیه یبقی فیه اصل الفعل مثل ان ھٰذا الشیٔ احب من الآخر، واحسن من الآخر واولٰی من الآخر۔ فالاول احب واحسن واولٰی والثانی محبوب حسن جائز مستحب۔ فظھر به ان ھٰذا الثانی خلاف الاولٰی مع انه جائز مستحب حسن، فظھر ان السبحة فاضلة مستحبة بھذه الاحادیث۔(تمت الرسالة والحمد للہ علٰی ذٰلک)

تقریظ لاستاذ العلماء محب الاولیاء والصلحاء الشیخ العلامة السید عبدالحق شاہ السیفی الحنفی الترمذی

الحمد للہ الذی وفقنا لاتباع سنة سید المرسلین وسلکنا علی طریق الصحابة والتابعین المجتہدین الذین ہم ائمة الدین بقولہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم "اصحابی کالنجوم فبایہم اقتدیتم اہتدیتم الی یوم الدین" وبقولہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم "علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین المہدین۔ والصلٰوة والسلام علی رسولہ وعلی من اقتفی بسنة سید المرسلین من الصحابة والتابعین المجتہدین۔

امابعد :فیقول الفقیر السید عبدالحق ابن السید احمد علی شاہ السیفی الحنفی انی وجدت نسخة قلمیة وفیہا مکتوب کالآتی۔

(۱) عن ابن عمر رضی اللہ تعالی عنہ قال "رأیت النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم یعقد التسبیح بیدہ"۔ رواہ ابوداؤد والترمذی والنسائی والحاکم وصححہ عن ابن عمر رضی اللہ تعالی عنہ۔

(۲) وعن ابی ہریرة رضی اللہ تعالی عنہ کان لہ خیط فیہ الف عقدة فلاینام حتی یسبح بہ ثنتی عشرة الف تسبیحة۔

(۳) وقیل کان ابوہریرة رضی اللہ تعالی عنہ یسبح بالنوی المجزع یعنی حک بعضہ حتی ابیض۔

(۴) وکان ابودرداء یسبح فی الیوم مأة الف تسبیحة۔

(۵) وکان لابی سلیمان الخولانی سبحة فقام لیلة والسبحة تدور فی ذراعہ۔

(۶) وفی کتاب تحفة العباد قد اتخذ السبحة سادات یشار الیہم ویؤخذ

عنہم ویعتمد علیہم۔

(۷) وکانت سبحة الشیخ عبدالقادر الجیلانی تدور اذا وضعہا علی الارض حبّة حبّة۔

(۸) ورُئیَ فی ید الشیخ جنید البغدادی سبحة قیل لہ انت مع شرفک تاخذ بیدک سبحة فقال طریق وصلت بہ الی ربی لا افارقہ۔

(۹) وقیل للحسن البصری یاأستاذ انت مع عظم شانک وحسن ایقانک وانت الی الآن مع السبحة فقال شئ استعملناہ فی البدایات لانفارقہ فی النہایات۔

(۱۰) قال الشیخ الامام العالم المحقق الہمام ذو السر الواضح والنور اللائح العارف الربانی والولی الصمدانی ابو الفضل سیدنا ومولانا فتح اللہ البنانی نفعنا اللہ ببرکاتہ واعاد علینا من نفحات توجہاتہ۔ آمین

الحمد للہ الذی اتحف اہل الفتح بکمال التسلیم والاعتقاد والوفا وجعل الاقتداء بہداہم والاہتداء بہدیہم والتشبہ بہم امارة النجاة والصفا (والصلاة والسلام) الاتمان الاکملان علی سیدنا وسندنا ومولانا محمد المصطفی وعلی آلہ واصحابہ وکل من تبعہ وآمن بہ ما خفی سر اللہ او خفا (امابعد) فیقول العبید الضعیف الفانی خدیم اہل اللہ جملة وتفصیلا (فتح اللہ بن ابی بکر البنانی) تولاہ اللہ فی الدارین وحفظہ فی نفسہ واخوانہ من اسباب العطب والحین ورزقہ التسلیم لاولیائہ وکل من کان منہم والیہم مطہر آمن التردد والمین (طالما) جرت المذاکرة مع اخواننا فی اللہ واہل محبتنا فی حکم اتخاذ السبحة وجعلہا فی العنق وبسطنا لہم الکلام بما للاکابر فی ذلک (وکنت قیدت) بعض

ذلك فى طبقاتنا المجد الشامخ فيمن اجتمعنا بهم من اعيان المشائخ فى ترجمة العارف الكبير والولى الشهير سيدنا ومولانا حماد نجل شيخ شيوخنا ابى المواهب سيدنا ومولانا عبد الواحد الدباغ نفعنا الله به وتشوفت نفوسهم لتجريد ذلك فى تقييد مستقل فساعدتهم على ذلك بفضل الله وزدت عليه بعض ما يتعلق بهذا المبحث من آداب السير والسلوك الى الله ـ ولا حول ولا قوة الا بالله (وسميته)

(تحفة اهل الفتوحات والاذواق فى اتخاذ السبحة وجعلها فى الاعناق وبعض الآداب اللائقة بالمكرمين بصحبة اهل حضرة الاطلاق بفضل الكريم الخلاق)

اكرمنا الله بالعمل بمقتضاه ونفعنا بسره فى الرحيل والمقام ـ بجاه من قال ربى الله ثم استقام بمنه وكرمه انه كريم سلام آمين (اعلم) ان السبحة مشتقة من التسبيح وهو تفصيل من السبح الذى هو المجىء والذهاب لان لها فى اليد مجيئا وذهابا ماخوذ من قول الله تعالى ان لك فى النهار سبحا طويلا حسبما نقله عن الامام الساحلى رضى الله عنه اخونا فى الله العالم الجليل المحدث المحقق النوازلى الاصيل ابو عبد الله سيدى محمد المرنى السلوى رعاه الله وابقى بركته فى نوافح الورد والعنبر والمسك الدارى بشرح آخر ترجمة من صحيح الامام البخارى ثم قال وهى اعانة للتعبد على العبادة وكان صلى الله عليه وآله وسلم يعقدها بيده وهى سمة من سمات اهل الخير وقال قبل هذا وكان ابو هريرة رضى الله عنه صاحب صيام وقيام يعتقب هو وخادمه وامرأته الليل اثلاثا يصلى هذا ثم يوقظ هذا يسبح فى اليوم مايزيد على الالف ويقول اسبح بقدر ذنوبى (قال) الامام الساحلى رضى الله

عنه اهل الاوراد الكثيرة والاذكار المتصلة لا يمكنهم العد بالاصابع خشية الغلط واستيلاء الشغل عليهم بالاصابع بل لا بدلهم من السبحة (قلت) وهذه حكمتها كما قاله الشريف المقدسى رضى الله عنه (روى) ابن ابى شيبة عن ابن عمر رضى الله عنهما انه راى النبى صلى الله عليه وآله وسلم يعقد السبحة بيده (وروى) الديلمى فى مسند الفردوس ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال نعم المذكر السبحة وفيها قيل على سبيل اللغز

ومنظومة الشمل يخلوبها اللبيب فتجمع فى همته
اذا ذكر الله جل اسمه عليها تفرق من هيبته

ولابن عبد الظاهر رضى الله عنه فى السبحة ايضا

وسبحة اناملى قد شغفت بحبها
مثل مناقير غدت ملتقطات حبها

ثم ساق صاحب النوافح ما تقدم صدره (ثم قال) وحملها فى العنق بعد الفراغ من الذكر اولى من ابقائها فى اليد لا سيما عند التوجه فى الطرقات لان العنق محل الطهارة بخلاف اليداه ـ

وفى حاشية الشيخ الامام الجهبذ الهمام سيدى الطالب بن الحاج رضى الله عنه على شرح الشيخ مبارة على المرشد ما نصه بعد نقله ايضا بعض ما تقدم عن الساحلى وغيره وروى الحاكم ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ التَّوْحِيدَ، وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ وَمُسْتَنْطَقَاتٌ (فان قلت) هذا الحديث انما فيه الامر بالعقد بالانامل لا بالسبحة

(فاعلم) ان العقد بالانامل انما يتيسر فى الاذكار القليلة من المائة فدون اما اهل الاوراد الكثيرة والاذكار المتصلة فلو عدوا باصابعهم لدخلهم الغلط واستولى عليهم الشغل بالاصابع قاله الساحلى (قلت) وقد تقدم ذلك ايضا عن صاحب النوافح وسياتى بحول الله مثله ايضا عن صاحب المقالة المرضية (ثم قال) الامام ابن الحاج وقد صنف الجلال السيوطى فيما يتعلق بها المنحة فى استعمال السبحة وهى رسالة لطيفة استنبط لها اصلا من السنة وذكر فيه ان جمعا من الصحابة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء كانت لهم السبحة وكذلك جمع من الاولياء كالجنيد والجيلانى ومعروف الكرخى وللمحدثين حديث مسلسل بمناولة السبحة رويناه عن جماعة من الشيوخ ومنتهاه الى الحسن البصرى اه (وفى طبقاتنا) فى ترجمة الشيخ المتقدم نفعنا الله به فى الكلام على مجاهدته وخلوته التى كان يتعبد فيها بازاء جامع الاندلس بفاس حرسها الله ما نصه وقد زرت هذه الخلوة المباركة بعد وفاته رحمه الله فى بعض سياحاتى لما حلات فاسا لزيارة مولانا ادريس ووالده والاخوان والاولياء الكائنين بها الاحياء والمنتقلين نفعنا الله بهم ورايت فيها سبحته التى كان يذكر بها رضى الله عنه وتبركت بها وهى عظيمة جدا بحيث كان يعلقها فى سقف الخلوة تعظيما لها وتحفظا عليها لكونها آلة يستعان بها فى الجهاد الاكبر والسقف المعلقة فيه عال فى الجملة وتصل الى الارض ويستعملها على تلك الحالة وقد جعل لها جرارة ليسهل دورانها فيها (وقد قال بعض الكبار) لو امكننا التسبيح بالجبال لفعلنا اى بان يجعل حبة السبحة مقدار الجبل او نفس الجبل لما فى ذلك من الاسرار التى

يعلمها من مارس المجاهدة على يد الفحول الكبار (كما انهم نصوا) على ان الفقير ينبغى له اذا فرغ من استعمال السبحة المتوسطة المناسبة فى الذكر ان يجعلها فى عنقه تعظيما لها واحتراما وتوقيرا (وفى منن القطب الشعرانى رحمه الله) ولقد وقعت رجلى مرة على السبحة فكدت اهلك من ذلك اكراما لها اه ولان ذلك اعنى جعلها فى العنق احفظ لها واصون من الضياع والامتهان والتمزيق مع ما فى ذلك من هضم سطوة النفس وقمعها عن الالتفات الى التخلق بالاخلاق الظلمانية۔ حسبما يتحققه من كابد مجاهدتها على يد اهل الحضرة الربانية۔ الجامعين بين الشريعة والحقيقة، و بين الفناء والبقاء، و بين الصحو والسكر، وبين الحضور والغيبة، و بين المجاهدة والمشاهدة واجر القياس (ودليل هذا) من حيث الذوق والحال ان جعل السبحة فى العنق من اصعب ما يكون واشده على النفس وخصوصا ان كانت غليظة من عود منظم فى خيط صوف او كتان ومن ذقا عرف ومن لا فلا حرج عليه اذا سلم واعترف والاشياء كامنة فى التجريب ومن لم يجرب فليس بمصيب ووالله ثم والله يا اخوانى لقد كنت اقاسى المرارة الصعبة عند جعلها فى عنق فى بدايتى من حيث الالتفات الى النفس والجنس واودان لو وضعت وزن قنطار مثلا من حجر على راسى ولا اجعل سبحة تزن نصف رطل مثلا فى عنقى وكنت مهما وضعتها فى عنقى بامر مشايخى الكرام خمدت اوصاف بشريتى وهدات نفسى عن التشوف الى التخلق باخلاق الاقران الحاجبة عن حضرة الملك الديان واعترانى خشوع وخضوع قهرى فى ظاهرى وباطنى الى غير ذلك مما نحن مطالبون به من حيث القوالين

الشرعية من الاوصاف النورانية الموذنة بکمال العبودية لرب البرية وهذا هو السر والسبب فی ثقل ذلک علی النفس لکمال بعده عن وطن الحربة والانانية وشدة قربه من حضرة التواضع والتنزل والتحقق بوصف الفقر والفاقة والانطراح بين يدی الله وغير ذلک من اوصاف العبودية التی لا يتخلف عنها وبتقهقر ويتاخر عن الاسباب الموصلة اليها الا هالک بصحبة الهالکين وتالف بصحبة التاليفين وغافل بصحبة الغافلين وراض عن نفسه بصحبة الراضين عن انفسهم واجر القياس والله يعصمک من الناس اللهم اعصمنا من شر الفتن وعافنا من جميع المحن واصلح منا ما ظهر وما بطن بمنک آمين (ولا يقال) ان جعلها فی العنق يورث الفقر حسبما ذکره بعضهم (لانا نقول) لا اصل يشهد لذلک والتجربة والواقع يشهد ان بخلاف ما هنا لک فان عددا من کبراء اهل النسبة قواهم الله دينهم ابدا جعلها فی عنقهم بعد الفراغ من الاستعمال وقد بسط الحق تعالی عليهم من الارزاق الحسية والمعنوية ما لا يحد بحد ولا يخطر ببال ولم يزدهم ذلک الا تواضعا وتنزلا لله ولرسوله ولسائر العباد فی الحال والمآل (نعم) قد يکون جعلها فی العنق يورث الفقر فی حق من جعلها رياء وسمعة وشبکة لنيل الدنيا واخذ اموال الناس بالباطل وذلک مسلم بنص الکتاب والسنة بلا شک ولا مرية غير ان المعتقد فی اهل النسبة ان الله تعالی طهرهم من هذه القاذورات بفضله ومجالسة اهل حضرة قدسه ونظرة مشايخهم التی هی الاکسير المعنوی الذی يقلب اعيان کل من اليهم بتوفيق الله ياوی بحيث لا تجد لابسها المنتسب اليهم الا متحققا باحوالهم السنية حالا ومقالا او متشبها باخلاقهم النورانية

المحمدية طامعا فی التحقق بها حالا او مآلا وغير خفی) ان من تشبه بقوم فهو منهم وان التشبه باهل الخير والصلاح يورث المعية والکون منهم باجماع الملاح۔

فتشبهوا ان لم تکونوا مثلهم   ان التشبه بالکرام رباح

(وغيره)

هم القوم فاجهد فی اتباع سبيلهم   وان لم تکن شبها لهم فتشبه

او يکون المراد بقولهم ما ذکر التحقق بوصف الفقر الی الله والتواضع لجميع عباد الله وعدم شهود للزية علی احد من خلق الله وان لا يری لابسها فی عنقه اذل واحقر منه فی المکونات وذلک هو المطلوب منا فی البداية والنهاية وفی الماضی والآت حسبما تقدمت الاشارة الی ذلک بفضل الله واشار اليه ايضا الامام الشربينی رحمه الله تعالی فی الرائية بقوله

ولا ترين فی الارض دونک مومنا   ولا کافرا حتی تغيب فی القبر
فان ختام الامر عنک مغيب   ومن ليس ذا خسر يخاف من المکر

والله تعالی اعلم (ويقاس) جعل السبحة فی العنق عند الفراغ من استعمالها علی جعل السيف فيه کذلک فانه اذا اباح الشارع صلوات الله وسلامه عليه تعليق آلة الجهاد الاصغر کالسيف فی العنق واباح تعليق الکنف بوزن حمل ای الشکارة والقراب والجراب وغير ذلک مما يستعان به فی العاديات فی العنق فجعل آلة الجهاد الاکبر کالسبحة والمصحف ودلائل الخيرات ونحو ذلک فيه من باب اولی واخری (وما ذکره ابن الحاج) فی مدخله من کونه بدعة فهو فقه غير مسلم حسبما نص عليه غير واحد من اکابر علماء الظاهر والباطن وستقف علی بعض ذلک هنا بحول الله ومن حفظ حجة علی من لم يحفظ وعمل جمهور

الاكابر شرقا وغربا على خلافه ومن المقرر انه اذا وقع خلاف فى مسألة وكان فى احدى الجهتين فقيه وصوفى وفى الاخرى فقيه فقط ترجح الاولى لما خص الله تعالى به ساداتنا الصوفية رضى الله عنهم وجعلنا منهم من مزيد الكشف والاطلاع بفضله وكرمه وبركة تحققهم بكمال الاتباع (وقد ذكروا) ان شيخ شيوخنا القطب الكامل الغوث الواصل سيدنا ومولانا العربى الدرقوى رضى الله عنه اطلعه الله تعالى على نوع من الملائكة الكرام واقفين بين يدى الملك العلام هاتين بذكره ومشاهدته على الدوام وتسابيحهم فى اعناقهم منتظمة اى انتظام فاخذ ذلك بمجامع قلبه ووقع فيه حال عظيم لما شاهده من اسرار وانوار حضرة ربه فتمنى ذلك لاصحابه وامرهم بجعل السبحة فى العنق تشبها بهؤلآء الملائكة الكرام واغتناما لهم فى ذلك من الفوائد العظام وقد تقدم بعضها بفضل الملك السلام (ومما شاع وذاع) ان جعلها فى العنق صار شعار هذه الطائفة الشاذلية الدرقوية المباركة وان مشائخها يامرون مريديهم بذلك بداية ووسطا وبنهاية وقال ارباب المقام الثالث شىء وصلنا به الى الله لا نتركه ولا نفارقه ابدا (وكما) امروا بجعلها فى العنق لما ذكر بعد الفراغ من استعمالها كذلك امروا بجعلها ظاهرة يراها الخاص والعام خرقا للعادة وتشبها بالملائكة الكرام وغير ذلك حسبما نص عليه الاكابر الاعلام (ومن ذلك ما ذكره مولانا الوالد قدس سره) فى الرسالة الثالثة عشرة من رسائله ونصه (واعلم) يا اخى ان طريق الحق المشروع مبنية على خرق الموائد لا على العوائد فمن لم يخرق العادة من نفسه فلا يطمعن فى الدخول الى حضرة قدسه (او تقول) من لم يخرق الموائد كيف

يشم رائحة الفوائد (او تقول) من لم يخرق العادة كيف يذوق حلاوة العبادة (او تقول) من لم يخرق عوائد النفوس رد الى الراى المعكوس (او تقول) من لم يسلك الجلال لا يشم رائحة الجمال (ومعنى خرق العادة) فى هذا المقام هو ارتكاب بعض السنن الميتة التى صارت عند اجلاف الناس اليوم بدعة وذلك مثل المشى بالخفا وذكر الجلالة فى الاسواق وقد تقدم ذلك فى الرسالة الاولى فنحب منك يا اخى ان تامر الفقراء باظهار شعائر النسبة مثل جعل السبحة فى العنق فقد صارت شعار الطائفة الدرقوية ولا يجعلونها داخل الثياب بل يجعلونها ظاهرة يراها الخاص والعام ولا يحجبنهم عن هذا المعنى انكار الناس عليهم ذلك وقولهم ان ذلك بدعة او حرام او غير ذلك من الاقوال المكسوفة الانوار العارية عن معانى العقل والاستبصار فان هذه الحيلة شيطانية يوحى بها الشيطان الى اوليائه كى يحاجوا اهل الحق بها فيفتى من استفزه الهوى بذلك ظنا منه انه اصاب الصواب بحدسه وتخمينه وما علم انه معترض عن الشريعة الغراء النقية البيضاء التى من عارضها او قال فيها برايه كفر قولا واحدا من علماء الاسلام (ومن جملة) ما يوحى به العدو الى اوليائه ان يلقنهم الحجة على من خالفهم وتظاهر بالسنة بان يقولوا لا تفعل شيئا من هذه البدع وسر بسير الناس والله يعلم قصدك ومرادك وهذا الذى تفعل لو كان من الدين ما تركه سيدى فلان وفلان وهم من ائمة الدين الذين يقتدى بهم الى غير ذلك من الحجج التى هى اهون من حجة نحوى وربما استندوا الى قول بعض من اقتصر على علم الفقة ولا ميس له بعلم القلوب الواجب عينا على كل مؤمن فى خاصة نفسه بان احوال

فقراء الوقت كلها لا مناسبة بينها وبين السنة المحمدية والعذر له فى ذلك من حيث انه ربما ردد النظر فى علم البيع والقراض والسلم والشركة وبيوع الآجال واللعان والطلاق والنكاح وغير ذلك من ابواب الفقه فلا يجد ما يشهد لاحوال الفقراء وما علم ان العلم الذى يعتمد عليه فى الفتوى يمنعه من الاقدام على الفتوى فى علم آخر (وبالجملة) فالفقير الصادق لا التفات له الى قول الناس ولا الى قول النفس لان غرض الناس تابع لغرض النفس وغرضها ان تقطع السائر الى الله على كل حال سواء وجدت الفسحة من حيث العلم او من حيث الجهل واخذها للفقير من باب العلم اكثر وكم اخذت من العلماء من باب العلم فهلكتهم وفتحت لهم الباب من حيث العلم قد خلو عليها متعقدين الخير فاذا هم هلكى لما وجدوا من الحيلة الخفية ولذلك حذرنا الله منها بقوله وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها (فالفقير الصادق) هو الذى اخذ بالصدق وميزان الشرع ورمى اقوال الناس وتطفيف الطبع على ان ما نتوهمه من انكار الناس علينا انما ذلك من وجود انفسنا ولو فنى الفقير عن نفسه ما وجد منكرا ولا مقرا لكن وجود النفس اعطى وجود الوهم والوهم قاتل فلذلك ترى الفقير متاخرا عن احياء سنة الطريق (وقد قال سيدنا ومولانا العربى الدرقوى) احيا الله من احيا الطريق واماتنا واياه على غاية التحقيق فاحيوا سنة النسبة احياكم الله ولا تفهموا ان الانكار ينقطع علينا الى يوم القيامة لان تلك سنة الله تعالى فى اوليائه فان صاحب الحق لا بد من كون الوجود يفترق فيه فرقتين فرقة تعتقد فيه الخير وتقره وفرقة تنتقد عليه احواله وتنكره وهذه سنة الله فى خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تحويلا (ويرحم

الله امام دار الهجرة) امامنا مالكا حيث قال وقد سال بعض اصحابه عما يقول الناس فى كتاب الموطا فقال له يا سيدى معتقد ومنتقد فقال رضى الله عنه تلك علامة الحق او لفظ آخر هذا معناه بل لو انقطع الانكار على الفقير لثبتت عند الخاص والعام بطالته لان العالم لا يتفق الا على باطل ولذلك قيل (لولا الانكار ما صحت الدعوى) وقيل (الداخل على الله منكور والخارج الى الخلق مقرور) ولكن صاحب الصدق مامور بالصبر على كل حال كما ان المكذب مامور بالانكار على كل حال ليجزى الله الصادقين بصدقهم ويعذب المنافقين ان شاء او يتوب عليهم والفقير دائما ينكى الوجود ويقول بلسان حاله

ذاك الذى تكرهونى منى   هو الذى يشتبيه قلبى

وهو يسير بكل حال يرضى ربه وحقا ان ما يرضى الله يسخط الناس وما يسخط الناس يرضى الله والله ورسوله احق ان يرضوه ان كانوا مؤمنين فالفقير دائما على نكاية الوجود نعنى يسير بكل سير ليس للشرع فيه اعتراض على من اخذ به اذ الخصوصية كلها فى المخالفة كما قيل (خالف تعرف وتعرف) فمن اراد ان يعرف ما عنده من الخصوصية فلينظر الى ما عنده من المخالفة اذ من وافق الناس فى هواهم وقع فيما وقعوا فهلك كما هلكوا ولا نرى النجاة للفقير الا فى اخذ سلاح اهل الله الذى هو خرق العادة اذ ما بعث الله رسولا ولا نبيا الا بخرق عوائد قومه حتى قال فرعون لعنه الله ذرونى اقتل موسى وليدع ربه انى اخاف ان يبدل دينكم لانه راى موسى يخرق عوائد قومه التى كانوا عليها بنعت الهوى حتى اعتقدوا ربوبيته لانه لا حجاب لنا عن ربنا الا عوائد انفسنا ولو انهتك الحجاب

لظهر الخطا من الصواب ج (فشمروا عن ساق الجد) الى الله واسمعوا داعيه الذى يدعونا اليه وما سمعنا ولا راينا ان رسولا او نبيا او وليا اظهره الله فى وقت من الاوقات الا وهو منكور عند الوجود لا يصل اليه احد الا من اخذ الله بيده وتاملوا القرآن العظيم فقد وجدت اكثر من ثلثيه يقص احوال المكذبين المنكرين والباقى يخبر باحوال اهل الصدق فلا تجد احدا اظهره الله فى الوجود الا هكذا وما قال الله لنبيه وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا الا تسلية لامته وترويجا لقلوب المتوجهين اليه لان الله تعالى علم ان الامر بعد نبيه لامته ولا بد ان تلقى الخاصة من العامة ما لقى امامها من اهل الجدال فى آيات الله لتكمل بذلک درجاتهم عند الله فلاهم بما انزله على النبى ﷺ ولذلک اكثر الحق من حديث التسلية كقوله وهل اتاک حديث موسى الى غير ذلک ولما كانت قصة موسى مع بنى اسرائيل من اعظم آيات التسلية اكثر الله من ذكرها تسلية لنا فى الحقيقة واما نبينا محمد ﷺ فقد كان فى غاية المعرفة بالله بحيث لم يسع سره سواه فلا يعتريه هم ولا غم ولا حزن حتى يتسلى لان ما تجده القلوب من الهموم والاحزان فلاجل ما منعت من الشهود والعيان ومن دام شهوده استحال وجوده ومن فقد وجوده فمن اين يهتم ولذلک انكر العلماء حديث هند بن ابى هالة خال الحسين فى وصفه له بانه كان متواصل الاحزان وحملوا معناه على شدة استغراقه فى مشهوده حتى انه كالباهت المحزون القريب العهد بالمصيبة هذا الذى ينبغى ان يفهم عليه سر باطنه ﷺ فافهموا اخوانى قدر هذه النبذة من المذاكرة والمقصود من هذا كله هو ان يشتغل الفقير بربه ويكتفى امامه فى اقواله وافعاله

واحواله اذ من لم يكتف بعلم الله فى ذلک دخل الفساد الكبير فى جميع حركاته وسكناته اه (وقال ايضا رضى الله عنه) فى الرسالة الاولى ما نصه (اتخاذ السبحة وجعلها فى العنق واليد) قد علمت يا اخى ان اتخاذ السبحة للذكر مما لا خلاف فيه بين العلماء من حيث انها فعلت بين يديه ﷺ واقرها كما فى كريم علمكم ويكفى فى تصحيح هذا المعنى ما خرجه السيوطى فى الحاوى على الفتاوى وذكر ان له تاليفا سماه المنحة فى اتخاذ السبحة وحيث كان الاصل جائزا فالفرع يا اخى لا عليک فيه من حيث الكبر والغلظ سيما وقد قال بعض العارفين السبحة الغليظة تنشط الباطن والسبحة الرقيقة تنشط الظاهر وتورث الوسوسة فى الباطن (واما قولكم) ان جعلها فى العنق بدعة كما صرح بذلک ابن الحاج فى المدخل هذه البدعة يا اخى على تقدير تسليمها هل تزاحم سنة ماثورة ام لا فان زاحمت سنة ماثورة فلا حاجة لنا فيها ويجب علينا اجتنابها شرعا وان لم تزاحم سنة فقد علمت ان البدع تجرى عليها الاحكام الخمسة بحيث يقال ان هذه البدعة واجبة او مندوبة (قلت) تكون واجبة فى حق من ثقل عليه ذلک وعلة الوجوب السير والسلوک نظير ما قاله خزانة العلم وقطب المغرب سيدى ابو بكر ابن العربى المعافرى رضى الله عنه فى وجوب سؤال الفقير فى بدايته حسبما نقله القسطلانى نفعنا الله به وتكون مندوبة فى حق من استوت لديه الاحوال فشديدک على هذا وسر على بركة الله الكبير المتعال (ثم قال مولانا الوالد) عليه رحمة الكريم المفضال ولا يهولنک لفظ البدعة فقد قال سيدنا عمر بن الخطاب فى تراويح رمضان نعمت البدعة هذه ومدح الله اقواما بما ابتدعوا من امور الحق

بقوله ابتدعوها ما كتبناها عليهم الى آخر الآية وكذلک مولانا رسول الله ﷺ وعد صاحب البدعة فى الحق بالاجر فى قوله من سن سنة حسنة الحديث فهذا كله من باب ما نحن فيه فتسمية هذه الحالة بدعة لا يضر اذ البدع منها ما هو مستحق للمدح لذاته او لصفاته ومنها ما هو مستحق للذم لذاته او لصفاته نظير ما قيل فى اشراط الساعة اذ منها ما هو محمود كنزول عيسى وخروج المهدى ومنها ما هو مذموم كخروج الدجال وياجوج وماجوج وهذا كله يتمشى على ما ذكرتم عن ابن الحاج وهو فقه غير مسلم (قال فى نوازل جامع المعيار) وذكر القاضى فى المدارک ما نصه قال بعضهم ودخلت على سحنون وفى عنقه تسبيح يسبح به اى معد لذلک الخ كلامه وانت تعلم فقه سحنون وورعه وهل كان له ان يقدم على هذا الا بدليل يستند اليه ام لا وعلى كل حال فلا محذور فى هذا سيما وسحنون امام الجميع ومن قلد عالما لقى الله سالما وقد علمت ان التقليد فى الفروع مامور به شرعا وندبنا الله اليه على طريق الحث بقوله فاسالوا اهل الذكر الخ الآية كما ان التقليد فى الاصول مذموم شرعا وذم الله صاحبه بقوله "إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ" (الزخرف:۲۳) ومن هنا قال قوم ببطلان ايمان المقلد والجمهور على خلافه وعلى كل فنحن مقلدون لسحنون (وقد انعقد الاجماع) على القول بالعمل باخبار الآحاد وان التواتر فى قبول الخبر لم يشترطه الا الروافض فلا محذور فى ذلک على ما هو الحق ان شاء الله والسلام اه كلام مولانا الوالد قدس سره۔

(وقال الشيخ الامام) الصوفى الهمام ابو حفص سيدى الحاج عمر عاشور رحمه

الله فى نصرته المسماة المقالة المرضية فى بعض احوال الطائفة الدرقوية فى مبحث التظاهر بشعائر النسبة ما نصه (اما السبحة) فلا لوم فى اتخاذها ولا فى جعلها فى العنق وقد الف الامام السيوطى فيها تاليفا سماه المنحة فى اتخاذ السبحة قال فيه۔

اخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن على مرفوعا نعم المذكر السبحة قال وكان لابى هريرة خيط معقود فيه الفا عقدة فلا ينام حتى يسبح به وكذلک ابو الدرداء كان يسبح بالنوى المجزع ثم قال بعد ما ذكر جملة من الصحابة ناقلا من كتاب تحفة العباد ما نصه قال بعض العلماء عقد التسبيح بالانامل افضل من السبحة لحديث ابن عمر ولكن يقال ان المسبح ان امن من الغلط كان عقده بالانامل افضل والا فالسبحة اولى (وقد اتخذ السبحة) سادات يشار اليهم ويؤخذ عنهم ويعتمد عليهم كابى هريرة كان له خيط فيه الفا عقدة فلا ينام حتى يسبح فيه وقيل انه كان يسبح بالنوى المجزع يعنى الذى حک بعضه حتى ابيض شىء منه وترک الباقى على لونه وقيل ما فيه سواد وبياض فهو مجزع قاله اهل اللغة۔

وذكر القاضى احمد بن خلكان فى وفيات الاعيان انه رىء فى يد الشيخ ابى القاسم الجنيد سبحة فقيل له انت مع شرفک تاخذ بيدک سبحة فقال طريق وصلت به الى ربى لا افارقه الخ كلامه فانظره ان شئت واما جعلها فى العنق ففى المعيار ان الامام سحنون رحمه الله دخل عليه بعضهم فرأى فى عنقه سبحة وقد يقاس جعلها فى العنق على جعل الخاتم فى اليد لانهم ذكروا من علل جعله فى اليد

حفظه لانه اتخذه اولا ﷺ للطبع وكان يحفظه ويدل له ما سمعت من شيخنا
مولاى عبد الواحد رضى الله عنه قال العنق هو مسمار السبحة (ولا يقال) يكفى فى
حفظها ان تكون فى الجيب مثلا لورود مثله فى الخاتم ايضا ولم يرد الا جعله فى
اليد لحكمة اخرى وهى ان اليد هى مظهر الحكم ومحل الاقتدار لتقع المناسبة
بين الحامل والمحمول فافهم وكذلك السبحة جعلت حفظا فى العنق دون
غيره لان العنق هو محل التقليد فيكون لابسها قد تقلدها حسا كما تقلدها معنى
مناسبة ولا السبحة آلة الذكر فلها بذلك قدر عظيم والعنق هو اعظم ما فى
الجسد واعلى ما فيه مما يمكن فيه حفظه فجعل العظيم للعظيم مناسبة ولان حبل
الوريد الذى ضرب الله به المثل فى قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد هو فى
العنق وهو مجرى الطعام والشراب فجعلت السبحة التى هى آلة القرب من الله
عليه مناسبة للآية حتى يكون الاعتناء بالحق اشد من الاعتناء بحبل الوريد فيكون
حبل الوريد وسيلة للقرب من الله اذ هو آلة لحمل السبحة المقربة من الحق
سبحانه فيحصل القرب من الله الذى هو المطلوب بالسبحة حسا ومعنى فاعلم
ذلك فانه دقيق (ثم رايت) فى المنهاج والواضح فى منقب سيدى ابى محمد
صالح بعدما ذكر ان سيدى ابا محمد صالح كان يلبس المرفعة والسبحة فى عنقه
ويلبس ذلك لاصحابه (ما نصه) واما جواز التقليد بها اى السبحة فهو ماخوذ
مما ورد فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام
والهدى والقلائد وقوله يا ايها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا
الهدى ولا القلائد (قال ابن عطية) والقلائد ما كان الناس يتقلدونه امنا لهم وذكره

تعالى منة وتاكيدا ومبالغة فى التنبيه على الحرمة فى التقليد (قال قتادة) كان
الرجل فى الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر قلادة فلا يتعرض
له احد بسوء (قال سعيد ابن جبير) جعل الله هذه الامور للناس فى الجاهلية وهم لا
يرجون جنة ولا يخافون نارا ثم شدد ذلك بالاسلام (قلت) يتخرج لنا من تفسير
هاتين الآيتين دليل واضح على جواز تمييز اهل الدين والعبادة فى الطرقات
والمخلوف بسيمة وعلامة يامنون بها من اهل الشر اذا جاز ذلك لمن قصد نجاة
نفسه عادة فكيف بمن هو له عبادة (قال) والتقليد بالسبحة ارجح من جعلها فى
اليد ولا سيما عند التوجه فى الطرقات كما يفعله فقراء العرب ولان العنق محل
الطهارة دائما بخلاف اليد اهـ منه باختصار وتقديم وتاخير واقتصار اه كلام
صاحب المقالة المرضية (وقال الشيخ الامام) الصوفى الهمام ابو عبد الله سيدى
محمد بن محمد بن عبد الله المكودى التعلوانى الشاذلى الدرقوى فى نصرته
المسماة الارشاد والتبيان فى رد ما انكره الروساء من اهل تطوان ما نصه (واما
اتخاذ السبحة) فقد ثبت عنه ﷺ انه اقر اصحابه على التسبيح بالتمر اى بنواه
وكانوا يفعلون ذلك وكان ابو هريرة رضى الله عنه ربط فى خيط خمسمائة عقدة
ويسبح بها بين يديه ﷺ واقره على ذلك ولم ار فيه تعارضا لاهل العلم وهلمّ
جراً قاله الامام السنوسى فى نصرته وللحافظ السيوطى تاليف فى هذا المعنى
سماه المنحة فى اتخاذ السبحة فمن اراده فعليه به فانى ما طالعته ولا وقفت عليه
(واما غلظها وثقلها) فحين كان الاصل مشروعا فلا ضرر فى الفرع ان كبر او
صغر واى فرق بين الكبيرة والصغيرة والعلل كما تدخل فى الكبيرة تدخل فى

الصغيرة وتكون شهرة ان قصدت للشهرة كما تقدم اذ اهل التجريد احوالهم كلها شهرة لو لا النية والحال الصادقة وكل من كان مخلصا او كان صادقا فى طلب الاخلاص بصحبة اهل الاخلاص فلايضره ان شاء الله تغليظ ولا ترقيق وان عرض شيء ووقع فيما يخرجه عن الاخلاص فهاهو بين يدى المخلصين من اهل التربية فان المريض اذ لازم الطبيب لابد ان يبرا (وقد ريئت) سبحات غليظة جدا وثبت ذلک عن اکابر العارفين ولو لم يكن الا الشيخ الاكبر والحجة الاشهر مولانا عبد السلام بن مشيش لكان كافيا فانه حدثنى من اثق به انه راى سبحة عظيمة جدا عند بعض الثقات من اولاد الشيخ المذكور وذكر له انها كانت عند الشيخ الى ان مات والى الآن لم تزل عندهم وذكر لى ان ركبته كانت مريضة وكان بها وجع يمنعه من المشى الا بمشقة فاخذ تلک السبحة ووضعها عليها فلما قام وجد ركبته كانها لم يكن بها باس ولا وجعته ابدا (وسمعت شيخنا) الامام رضى الله عنه يقول كانت لبعض الاشياخ سبحة عظيمة ثقيلة غاية محمولة معلقة على جرارة فكان اذا جذب الحبة الواحدة وسقطت على اخرى يسمع لها صوتا عظيما فقيل له فى ذلک فقال لو تاتى لنا ان نذكر الله بالجبال لفعلنا وذكر لى بعض الثقات انه وقف على هذه الحكاية منصوصة فى بعض التآليف (وذكر الشعرانى) فى طبقاته الصغرى ان سيدى احمد الكعكى كانت له سبحة فيه الف حبة كبارا فسرق انسان منها سبع حبات فراى النبى ﷺ وقال له يا احمد فلان سرق من سبحتک سبع حبات ولک كذا وكذا يوما تصلى على ناقصا عن العدد فذهب الى ذلک الفقير فقال صدق النبى ﷺ واخرجها له من راسه فردها الى السبحة

قال وما رايت سبحة انور منها تكاد تضيء من النور من كثرة الاوراد عليها وبلغنا انها كانت تدور بنفسها اذا ابطا الشيخ عن وقت الورد فيعلم دخول الوقت اه

وكل من له ادنى نصيب من سكون الذكر اى طمانينيته وجد السبحة الغليظة افضل من الرقيقة ولذلک قال بعضهم السبحة الفاخرة تنشط الباطن والسبحة الرقيقة تنشط الظاهر (قلت) ولا يفهم هذا الا اهل الاذواق الصريحة والمعانى الصحيحة (واما جعلها فى العنق) فقد ثبت عن الثقات واهل الورع من العلماء والصالحين ورايناكثيرا ممن يظن بهم الخير يجعلونها فى اعناقهم قال فى نوازل جامع المعيار وذكر القاضى فى المدارک ما نصه قال بعضهم دخلت على سحنون وفى عنقه تسبيح يسبح به وانت تعلم من سحنون مع علمه وورعه هل يقدم على هذا الا بدليل (والعجب) من هؤلاء العلماء الذين ينكرون مثل هذا على الفقراء وهم يجالسون الجبابرة والظلمة صباحا ومساء ويرون عليهم المجاديل الغليظة من الحرير الخالص كالافاعى ولا يقولون هذا قبيح او حرام او بدعة هل تخصيص الانكار بالفقراء دون الظلمة فى هذا او شبهه من الانتصار فى الدين او من الافلاس من نور اليقين انا لله وانا اليه راجعون فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور اه كلام الارشاد وبانتهائه انتهى ما ذكرناه فى الطبقات ببعض زيادة حسبما نبهنا عليها صدر التقييد (وفى هذا) كفاية لاولى الالباب وغيرهم لا تنفعهم الكتب المنزلة باجماع الاحباب وذلک لانه تقرر ان حنجرة المنكر ضيقة عن اساعة توجيهات احوال الاكابر وتلاميذهم وافعالهم واقوالهم المشتبهة رضى الله عنهم وسياتى بسط الكلام فى هذا الموضوع بحول الله (وغير

خفی) عن اهل الفتح ان طریقهم جعلنا الله منهم مبنیة علی التسلیم و التصدیق فان علمت فاتبع و ان جهلت فسلم تسلم وعلیک الفضاء یتبع۔

لا تکن راقبا فتم امور لطوال الرجال لا للقصار

واذا لم تر الهلال فسلم لاناس رأوه بالابصار

(۱۱) وکان فی ید المعروف الکرخی و السری سقطی و عمر المالکی سبحة فلم لم یکن فی اتخاذ السبحة غیر موافقة هٰؤلآء السادات لصارت من اهم الامور و اکدها فیکف بها وهی مذکرة الله تعالی وقلّ من یراها الا ویذکر الله وهٰذا من اعظم فوائدها ولم ینقل عن احد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عدّ الذکر بالسبحة بل کان اکثرهم یعدون بها۔

حرّره: الفقیر السید عبدالحق شاه السیفی الحنفی الترمذی

(کلمة لفضیلة الشیخ الفقیه المحقق و المدقق مولانا السید سراج الحق شاه السیفی الحنفی الترمذی)

وفی حقائق عن التصوف لفضیلة الشیخ عبدالقادر عیسیٰ علیه الرحمة و السبحة جائزة فی الاسلام و لیست مبتدعة قال العلامة ابن علان فی شرحه علی الأذکار النواویة عند قوله ﷺ وأن یعقدن بالأنامل ،فإنهن مسؤلات مستنطقات ،بعد کلام: (ولهذا اتخذ أهل العبادة وغیرهم السبحة۔ وفی "شرح المشکاة" لابن حجر: ویستفاد من الأمر بالعقد المذکور فی الحدیث ندب اتخاذ السبحة ،وزعم أنها بدعة غیر صحیح ،إلا أن یحمل علیٰ تلک الکیفیات التی اخترعها بعض السفهاء ،مما یمحضها للزینة أو الریاء أو اللعب۔

وقال ابن الجوزی :إن السبحة مستحبة ،لما فی حدیث صفیة أنها کانت تسبح بالنویٰ أو حصیٰ، وقد أقرها ﷺ علیٰ فعلها ،و السبحة فی معناها ،إذ لا یختلف

الغرض عن کونها منظومة أو منثورة۔ وقال ابن علان: وهذا أصل صحیح بتجویز السبحة بتقریره ﷺ۔ ولا یعتد بقول من عدها بدعة ،وروی أنه روی مع الإمام الجنید علیه الرحمة سبحة فی یده حال انتهائه۔ فسئل عن ذلک ،فقال: شیئ وصلنا به الی الله تعالیٰ کیف نترکه؟ وقال ابن علان :وقد أفردت السبحة بجزء لطیف سمیته "إیقاد المصابیح لمشروعیة اتخاذ المسابیح" وأردت فیه ما یتعلق بها من الأخبار و الآثار ،و الإختلاف فی تفاضل الاشتغال بها أو بعقد الأصابع فی الأذکار۔

وحاصل ذلک أن استعمالها فی أعداد الأذکار الکثیرة التی یلهی الاشتغال بها عن التوجه للذکر أفضل من العقد بالأنامل ونحوه....) إلی آخر کلامه ... فراجعه۔"

من "الفتوحات الربانیة علی الأذکار النواویة" للعلامة محمد بن علان الصدیقی۔ (المتوفیٰ ۱۰۵۷ھ) (ج ا ص ۲۵۲-۲۵۱)

وقال ابن سعد فی الطبقات: (حدثنا عبیدالله بن موسیٰ ،حدثنا اسرائیل عن جابر عن إمراة حدثته عن فاطمة بنت الحسین بن علی بن ابی طالب رضی الله عنهم :أنها کانت تسبح بخیط معقود فیها).

وأخرج عبدالله بن الإمام احمد بن حنبل فی "زوائد الزهد" من طریق نعیم بن محرز بن أبی هریرة عن جده أبی هریرة: (أنه کان له خیط فیه ألفا عقدة فلا ینام حتی یسبح به)۔

وإن أردت الإطلاع علی تفاصیل الموضوع فعلیک بمطالعة کتاب "الحاوی

للفتاویٰ"للعلامة المشہورجلال الدین السیوطی ﷫(المتوفیٰ ۹۱۱ھ)فقدألف فیه رساله سماها"المنحة فی السبحة"جمع فیهاماوردمن الأخباروالآثارفی ذلک فراجعه إن شئت۔

وقال العلامة ابن عابدین فی حاشیة المشهورة :(لابأس باتخاذالسبحة ،ودلیل الجوازمارواه أبوداؤدوالترمذی والنسائی وابن حبان والحاکم وقال:صحیح الإسناد،عن سعدبن أبی وقاص(رضی الله عنه):أنه دخل مع رسول الله ﷺ علی إمراة،وبین یدیهانویٰ أوحصیٰ تسبح به،فقال:"أخبرک بماهوأیسرعلیک من هذاأوافضل من هذافقال:سبحان الله عددماخلق فی السماء وسبحان الله عددماخلق فی الأرض وسبحان الله عددمابین ذلک"فلم ینههاعن ذلک وإنماأرشدهاإلیٰ ماهوأیسروافضل ،ولوکان مکروهاًلبیّن ذلک۔ولاتزیدالسبحة علیٰ مضمون هذاالحدیث إلابضم النویٰ فی خیط،ومثل ذلک لایظهرتأثیره فی المنع،فلاجرم أن نقل اتخاذهاوالعمل بهاعن جماعةمن الصوفیةالأخیاروغیرهم)۔ا۔هـمن حاشیةابن عابدین ج ا ص ۴۵۷

حرره سیدسراج الحق بن سیداحمدعلی شاه بن سید جمیرشاه بن سیدحسین شاه رحمةالله علیهم اجمعین

فهرس المحتویات	رقم الصفحة
	۴۴

یا الله جل جلاله　　　　یا رسول الله صلی الله علیه وسلم

عمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخیار

المؤلف

الفقیر السید احمد علی شاه الترمذی الحنفی الماتریدی السیفی